

صُنْعُ دَاوِينَ الشُّعْرَاءِ

وَنَظْرَةٌ فِي شِعْرِ زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَجْمُوعِ

للمهندس حاتم غنيم

تمهيد:

ظَهَرَ فِي عَدَدٍ سَابِقٍ مِنْ مَجَلَّةِ مِجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْأُرْدُنِيِّ (١) بَحْثٌ لِلأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ رُضْوَانَ مُحَمَّدِ النَّجَّارِ، (صَنَعَ) فِيهِ شِعْرُ زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ. تَوَقَّفْتُ عِنْدَمَا طَالَعْتُهُ وَفَقَّةَ الْمُتَأَمِّلِ، لِعِلْمِي أَنَّ الأُسْتَاذَ الدُّكْتُورَ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيَّ كَانَ جَمَعَ شِعْرَ زُفَرٍ هَذَا وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ الْمِجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ (٢) قَبْلَ مَا يُنِيفُ عَلَى أَرْبَعِ سَنَوَاتٍ، وَتَسَاءَلْتُ عَنْ سَبَبِ تَكَرُّرِ الجُهِودِ، وَكَيْفَ تَقْبُلُ مَجَلَّاتٍ مُحْكَمَةٌ نَشَرَ أَعْمَالٍ مَطْرُوقَةٍ مُعَادَةٍ، وَبِخَاصَّةٍ إِنَّ الأُسْتَاذَ النَّجَّارَ كَانَ نَشَرَ شِعْرَ خِدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ (٣) بَعْدَ أَنْ سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْكَرِيمِ يَعْقُوبُ فِي مَجْمُوعِهِ لِأَشْعَارِ الْعَامِرِيِّينَ الْجَاهِلِيِّينَ (٤)، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ إِلَّا الأَبْيَاتَ الَّتِي نَقَلَهَا عَنْ مَخْطُوطَةٍ "مُنْتَهَى الطَّلَبِ"، وَلَمْ يُدْرِكْ شَأْوَهُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ لِنَفْسِي، لَعَلَّ الأُسْتَاذَ وَقَفَ عَلَى قُصُورٍ أَوْ تَقْصِيرٍ فِي عَمَلٍ مَنْ تَقَدَّمَ، فَأُضَافَ شَيْئاً دَفَعَهُ إِلَى إِعَادَةِ نَشْرِهِ، أَوْ لَعَلَّهُ سَلَكَ مَحَجَّةً أُخْرَى غَيْرَ الَّتِي اخْتَارَهَا الْمُتَقَدِّمُ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَجْمُوعَيْنِ أَنْظُرُ فِيهِمَا، دَارِساً لهُمَا، مُقَارِناً بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَعَدْتُ تَصَفِّحَ كِتَابِ "شُعْرَاءِ وَدَاوِينَ" (٥)

(١) العدد (٣٣) تموز - كانون الأول سنة ١٩٨٧، ص ٢١٥ - ٢٨٢.

(٢) المجلد (٣٥) الجزء الأول - كانون الثاني سنة ١٩٨٤، ص ١٤٢ - ١٧٢.

(٣) مجلة كلية اللغة العربية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العددان ١٤/١٣ سنة ١٤٠٣ - ١٤٠٤ هـ ص ٥٤٣ - ٦٢٣.

(٤) "أشعار العامريين الجاهليين" دار الحوار - اللاذقية سنة ١٩٨٢.

(٥) مكتبة دار الشرق - بيروت سنة ١٩٧٨، وقد استعرض فيه المؤلف ما وقف عليه من الدواوين المنشورة.

لِلأُسْتَاذِ عَبْدِوَهَّابِ الصَّابُونِيِّ، فَوَصَلْتُ إِلَى مَا يَقْرُبُ مِنَ الْاِفْتِنَاعِ بِأَنَّ الْكَثْرَةَ الْكَائِرَةَ مِنْ عُلَمَائِنَا الَّذِينَ حَمَلُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى خُطَّةِ عَمَلِ دَوَاوِينِ شُعْرَانِنَا الْقُدَامَى تَنَاطَلُوا الْأَمْرَ مِنْ أُمَّمٍ، وَسَلَكُوا الْجَدَدَ الْمُطْمَئِنِّ فَاكْتَفَوْا بِالْجَمْعِ، وَهُوَ سَبِيلٌ بَعِيدٌ عَنِ الْمَزَالِقِ وَالْعَوَائِقِ، نَاءٍ عَنِ الزَّلَلِ وَالْعِثَارِ، وَإِنْ لَمْ يَخُلْ مِنْ نَصَبٍ وَعَنَاءٍ وَكَدٍّ، فَلَا غَرَوْ أَنَّ اسْتَسْهَلَهُ الشُّدَاءُ، وَطَرَفَهُ الْعَامِلُونَ، لِقُرْبِ مَرَامِهِ وَيُسْرُ مَطْلَبِهِ. وَلَا ضَيْرَ فِي ذَلِكَ مَتَى كَانَ الْعَمَلُ ابْتِدَاءً، فَجَمْعُ الشُّعْرِ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ، أَمَّا الْاِفْتِنَاءُ دُونَمَا زِيَادَةً أَوْ إِنْافَةً، فَخَيْرٌ مِنْهُ الْاِكْتِفَاءُ بِمَا سَدَّقَ، ثُمَّ اسْتِدْرَاكُ النَّقْصِ وَسَدُّ الْخَلَلِ وَاصْلَاحُ الْفَاسِدِ، فَتَنَّمُ بِذَلِكَ الْفَائِدَةَ، وَلَا يَضِيعُ الْجَهْدُ فِيهَا لَا طَائِلَ فِيهِ وَلَا غَنَاءَ. عَلَى أَنَّ الْخِدْمَةَ الْحَقَّةَ لِهَذِهِ الدَّوَاوِينِ تَتَطَلَّبُ أُمُورًا أُخْرَى غَيْرَ الْجَمْعِ، تُوَطِّئُ وَعَرَهَا، وَتَدُلُّ صَعْبَهَا، وَتُيسِّرُ الْاِئْتِنَاعَ بِهَا، وَلَقَدْ نَهَضَ عُلَمَاؤُنَا الْقُدَمَاءُ بِكَثِيرٍ مِنْهَا، وَصَرَفُوا فِيهَا عِنَايَتَهُمْ. وَلَعَلَّهُمْ كَانُوا أَوْفَى مِنَّا بِهَذَا الْعَمَلِ وَأَغْنَى، فَمَا عَلَيْنَا لَوْ اتَّبَعْنَا قَصْدَهُمْ فِيمَا طَرَقُوا، وَتَصَدَّقْنَا لِأَشْيَاءَ مِمَّا تَرَكَوْا، فَمَا أَغْفَلُوْهَا إِلَّا لِاسْتِغْنَائِهِمْ عَنْهَا، عَلَى حَاجَتِنَا إِلَيْهَا فِي زَمَانِنَا هَذَا. وَأَنَا مُبَيِّنٌ - بِعَوْنِ اللَّهِ - فِي بَحْثِي هَذَا. الْأُسُسَ الرَّئِيسَةَ لِلْمُنْهَجِ الَّذِي يُسْتَحْسَنُ اتِّبَاعُهُ فِي صُنْعِ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ، لِيُقْرَبَ مَأْخَذُهَا وَتَسْهَلَ الْاِيفَادَةُ مِنْهَا.

جَمْعُ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ:

يَقُولُ عَبْدُ الْكَرِيمِ النَّهْشَلِيُّ الْقَيْرَوَانِيُّ^(٦): "لَمَّا رَأَتْ الْعَرَبُ الْمُنْثَوْرَ يَبْدُ عَلَيْهِمْ، وَيَنْفَلِتُ مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كِتَابٌ يَتَضَمَّنُ أَفْعَالَهُمْ، تَدَبَّرُوا الْأَوْزَانَ وَالْاِعَارِيضَ، فَأَخْرَجُوا الْكَلَامَ أَحْسَنَ مُخْرَجٍ، بِأَسَالِيْبِ الْغِنَاءِ، فَجَاءَهُمْ مُسْتَوِيًّا، وَرَأَوْهُ بَاقِبًا عَلَى مَمَرِّ الْأَيَّامِ، فَالَّفُوا ذَلِكَ وَسَمَّوْهُ شِعْرًا، وَالشُّعْرُ عِنْدَهُمْ: الْفِطْنَةُ، وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: لَبِثَ

(٦) "المتع في علم الشعر وعمله" تحقيق د. منجي الكعبي - الدار العربية للكتاب - ليبيا - تونس - سنة

شُعْرِي: أَي لَيْتَ فِطْنَتِي. وَالشَّعْرُ أُنْبَغُ الْبَيَانِيْنَ، وَأَطْوَلُ اللَّسَانِيْنَ، وَأَدْبُ الْعَرَبِ
الْمَأْثُورُ، وَدِيَوَانُ عِلْمِهَا الْمَشْهُورُ..".

وَيَقْتَفِي ابْنَ رَشِيْقٍ أَثَرَ شَيْخِهِ النَّهْشَلِيِّ، فَيَرُدُّ آرَاءَهُ بِعَيْنِهَا ثُمَّ يَقُولُ^(٧): "وَقِيلَ:
مَا تَكَلَّمَتِ الْعَرَبُ بِهِ مِنْ جَيْدِ الْمَثُورِ أَكْثَرَ مِمَّا تَكَلَّمَتْ بِهِ مِنْ جَيْدِ الْمَوْزُونِ، فَلَمْ
يُحْفَظْ مِنَ الْمَثُورِ عُسْرُهُ، وَلَا ضَاعَ مِنَ الْمَوْزُونِ عُسْرُهُ..".

هَكَذَا فَسَّرَ النَّهْشَلِيُّ، وَابْنَ رَشِيْقٍ مِنْ بَعْدِهِ، ظَاهِرَةَ حِرْصِ الْعَرَبِ عَلَى قَوْلِ
الشَّعْرِ: بِيَقَائِهِ عَلَى مَمَرِ الْأَيَّامِ، وَسُهولةِ حِفْظِهِ، فَلَا عَجَبَ أَنْ اهْتَمَّ بِهِ الْعَرَبُ مُنْذُ
الْقَدَمِ وَحِرْصُوا عَلَى حِفْظِهِ وَاعْتَنَوْا بِرِوَايَتِهِ، فَقَدْ مَكَّنَتْهُ صِقَّةُ الْبَقَاءِ وَسُهولةُ الْحِفْظِ
مِنْ أَنْ يُصْبِحَ - فِي الْجَاهِلِيَّةِ - وَسِيْلَةَ الْإِعْلَامِ^(٨) الْوَحِيْدَةَ الْمُتَّاحَةَ، يُعْبَرُونَ
بِوَسَاطَتِهَا عَنْ تَطْلُعَاتِهِمْ وَرَغَبَاتِهِمْ، وَيُشِيدُونَ بِمَفَاخِرِهِمْ وَأَنْتِصَارَاتِهِمْ، وَيَتَهَدَّدُونَ
وَيَسْتَعْطِفُونَ، وَيَسْتَرْضُونَ وَيُعَاتِبُونَ، وَيَمْدَحُونَ وَيَذُمُونَ. وَلَمْ تَكُنِ الْخَطَابَةُ فِي ذَلِكَ
العَصْرِ تَنَافُسُ الشَّعْرِ فِي دَوْرِهِ هَذَا، فَإِنَّ الْقَلِيلَ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْنَا مِنَ الْخُطْبِ الَّتِي
كَانَتْ تُنْقَى فِي "الْأَسْوَاقِ" - كَسُوقِ عُكَازٍ - لَمْ يَكُنْ يَرْقَى مَرَاقِي الْوَسِيْلَةِ الْإِعْلَامِيَّةِ
الرَّئِيْسَةِ: الشَّعْرِ. لِذَلِكَ رَأَيْنَا الْقَبَائِلَ تُجَلُّ شُعْرَاءُهَا وَتُعْنَى بِأَشْعَارِهِمْ وَتُهْنَأُ بِظُهُورِهِمْ
وَتُبُوغِهِمْ. وَقَدْ كَانَتْ حَنِيفَةً - مَثَلًا - مِنْ أَكْثَرِ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِأَسَاءَ
وَعَدَدًا وَرَخَاءً، وَكَانَتْ مُظْفَرَةً فِي مَعَارِكِهَا، غَنِيَّةً فِي مَوَارِدِهَا، لَكِنَّهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا بَيْنَ
الْقَبَائِلِ الذَّكْرِ الَّذِي كَانَ لِشَيْبَانَ وَتَغْلِبَ، وَعَامِرَ وَتَمِيمَ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِقَلَّةِ حَظِّهَا مِنَ
الشَّعْرِ^(٩)، فَأَدَّى افْتِقَارُهَا إِلَى "المَصَادِرِ الْإِعْلَامِيَّةِ" أَنْ تُنَوِّسِيَتْ مَاتِرُهَا وَجُهِلَتْ

(٧) "العمدة" تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة حجازي - القاهرة سنة ١٩٣٤، ص ٧، ٨.

(٨) كان هذا في الجاهلية، قبل أن تصبح الخطابة (في الإسلام) وسيلة الإعلام الرسمية. ولنا مقالة - ستنتشر قريباً
بإذن الله - تبحث في الدور الإعلامي لكل من الشعر والخطابة.

(٩) يذكر الجاحظ في كتابه "الحيوان" - تحقيق عبد السلام هارون، الطبعة الثالثة (المصورة)، دار الكتاب العربي،
بيروت سنة ١٩٦٩، ص ٣٨٠ - أن بني حنيفة كانوا أقل الناس شعراً.

مَكَارِمُهَا وَمَفَاخِرُهَا، فَفَنَعَتْ بِالذِّكْرِ الضَّنِيلِ فِي عَصْرِ كَانَ الصَّيْتُ فِيهِ أَنْفَدَ مِنْ
 الْفِعْلِ وَالسُّمْعَةُ أَقْوَى مِنَ الْحَقِيقَةِ. وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ قُتَيْبَةَ إِلَى أَثَرِ الشُّعْرِ فِي نَشْرِ
 الْمَكَارِمِ وَحِفْظِ الْمَفَاخِرِ فَقَالَ^(١٠): "وَمَنْ لَمْ يَفْمَعْ عِنْدَهُمْ عَلَى شَرَفِهِ وَمَا يَدَّعِيهِ لِسَلْفِهِ
 مِنَ الْمَنَاقِبِ الْكَرِيمَةِ وَالْفَعَالِ الْحَمِيدِ بَيِّنَتْ مِنْهُ - أَيِ الشُّعْرِ - شَدَّتْ مَسَاعِيهِ وَإِنْ
 كَانَتْ مَشْهُورَةً، وَدَرَسَتْ عَلَى مُرُورِ الْأَيَّامِ وَإِنْ كَانَتْ جِسَامًا. وَمَنْ قَيَّدَهَا بِقَوَافِي
 الشُّعْرِ، وَأَوْثَقَهَا بِأَوْزَانِهِ، وَأَشْهَرَهَا بِالْبَيْتِ النَّادِرِ وَالْمَثَلِ السَّائِرِ وَالْمَعْنَى اللَّطِيفِ،
 أَخْلَدَهَا عَلَى الدَّهْرِ، وَأَخْلَصَهَا مِنَ الْجَحْدِ ..".

كُلُّ هَذَا يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ الشُّعْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَكُنْ وَسِيلَةً لِلتَّبَعِيرِ عَنِ الْمَشَاعِرِ
 وَالْأَحَاسِيسِ وَالرَّغَبَاتِ وَالْأَمَالِ وَالنَّجَارِبِ وَالْمُعَانَاةِ لَدَى الشَّاعِرِ فَحَسَبَ، بَلْ كَانَ
 أَيْضًا "مِهْنَةً" أَوْ "صِنَاعَةً" يَحْتَرِفُهَا الشَّاعِرُ، تَهْدَفُ إِلَى الْإِعْلَانِ عَنِ وُجْهِهِ نَظَرِهِ أَوْ
 نَظَرِ الْقَبِيلَةِ الَّتِي يُمَثِّلُهَا فِي أُمُورٍ كَانَتْ الْحَيَاةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَدْ بُنِيَتْ عَلَيْهَا. وَكَانَ
 لِمِهْنَةِ "الإِعْلَامِ" هَذِهِ مِنَ الضَّرُورَاتِ وَالْإِحْتِيَاجَاتِ وَالْمَهَارَاتِ مَا أُوجِبَ عَلَى الشَّاعِرِ
 أَنْ "يَتَدَرَّبَ" عَلَى يَدِ مُعَلِّمٍ خَبِيرٍ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِيَتَهَيَّأَ لَهُ الْقِيَامُ بِالْمَهْمَةِ الْمَنُوطَةِ
 بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْمَلِ، فَجَاءَتْ ظَاهِرَةُ "الشُّعْرَاءِ الرُّوَاةِ" بَيَانًا لِهَذَا الْإِتْجَاهِ، إِذِ النَّحَقَ
 كَثِيرٌ مِنَ الَّذِينَ رَغِبُوا فِي احْتِرَافِ الشُّعْرِ بِأَسَاتِدَةٍ كَانَتْ لَهُمْ بَاعٌ فِي النِّظْمِ وَشَهْرَةٌ،
 يَجْمَعُونَ أَشْعَارَهُمْ وَيَحْفَظُونَهَا وَيُرَدِّدُونَهَا، فَسَمِعْنَا أَنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ كَانَ رَاوِيَةً أَبِي دَاوُدَ
 الْإِيَادِيَّ، وَزُهَيْرًا رَاوِيَةً أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ، وَكَعْبًا رَاوِيَةً أَبِيهِ زُهَيْرٍ، وَالْحُطَيْبَةَ رَاوِيَةً زُهَيْرِ
 وَابْنِهِ كَعْبٍ، وَهُدْبَةَ بِنَ الْخَشْرَمِ رَاوِيَةً الْحُطَيْبَةَ وَجَمِيلًا رَاوِيَةً هُدْبَةَ، وَكُثَيْرًا رَاوِيَةً

(١٠) "عيون الأخبار" - نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب، المؤسسة المصرية العامة سنة ١٩٦٣ - ج ٢

جَمِيلٍ^(١١)، فَلَعَلَّ أُنْدَمَ صُورِ جَمْعِ دَوَابِنِ الشُّعْرَاءِ كَانَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ حِفْظِهَا وَإِذَاعَتِهَا مِنْ قِبَلِ الرُّوَاةِ الْمُتَتَلِّمِينَ لَهُمْ، عَلَى أَنَّ الرُّوَاةَ لَمْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ مِنَ الرَّاعِبِينَ فِي احْتِرَافِ الشُّعْرِ، بَلْ نَجَدُ مِنْهُمْ مَنْ رَوَى لِشَاعِرٍ مَا حُبَّاً فِي شِعْرِهِ وَإِعْجَاباً، مِثْلَ يَحْيَى بْنِ مَتَى^(١٢) رَاوِيَةَ الْأَعْشَى الَّذِي كَانَ عِبَادِيًّا مِنْ نَصَارَى الْحِيرَةِ، وَلَمْ يَجْمَعْهُ وَالْأَعْشَى مِنْ صِلَةٍ سِوَى إِعْجَابِهِ بِمَا يَقُولُ، وَمَا سَمِعْنَا لَهُ بِشِعْرٍ وَلَا عَرَفْنَا أَنَّهُ قَالَ مِنْهُ شَيْئاً، فَلَعَلَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا خَيْرًا لِلدَّوَابِنِ، لِأَنَّ جَمْعَهُمْ لَهَا غَايَةٌ لَا وَسِيلَةَ، وَالْوَسِيلَةُ تُنْبِذُ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى الْغَايَةِ. وَمَا أَظُنُّ امْرَأَ الْقَيْسِ - بَعْدَ إِتْقَانِهِ قَوْلَ الشُّعْرِ وَشُهْرَتِهِ بِهِ - حَافِظَ عَلَى رِوَايَةِ شِعْرِ أَبِي دَاوُدٍ، وَلَا فَعَلَ ذَلِكَ زُهَيْرٌ لِأَوْسٍ. كَمَا لَا أَرَى مَنْ جَمَعَ قَوْلَ شَاعِرٍ إِعْجَاباً بِهِ وَرَغْبَةً فِيهِ تَارِكاً رِوَايَتَهُ إِلَّا لِحَادِثَةٍ أَوْ لِعَلَّةٍ. عَلَى أَنَّ مَا يَهْمُنَا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنَّ أَسْبَابَ الرُّوَايَةِ تَعَدَّدَتْ، فَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى حِفْظِ دَوَابِنِ الشُّعْرَاءِ الْفُحُولِ.

ثُمَّ بَلَّغْنَا أَنَّ الْقَبَائِلَ كَانَتْ تَحْفَظُ الْقِصَائِدَ الَّتِي قَالَهَا الشُّعْرَاءُ تَمَجِيداً لَهَا وَفَخْراً بِانْتِصَارَاتِهَا وَمَدْحاً لِزُعَمَائِهَا وَإِسَادَةَ بِأَبْطَالِهَا وَهَجَاءَ لِأَعْدَائِهَا^(١٣). وَمَعَ أَنَّنَا قَدْ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعُدَّ هَذَا جَمْعاً لِدَوَابِنِ الشُّعْرَاءِ، إِذْ رُبَّمَا أَهْمَلَتِ الْقَبَائِلُ الْأَشْعَارَ مَا لَمْ تَكُنْ دِعَايَةً لَهَا وَإِعْلَاناً عَنْ فَضَائِلِهَا وَأَمْجَادِهَا، إِلَّا أَنَّنَا نَقِفُ أَمَامَ صُورَةٍ أُخْرَى مِنْ صُورِ جَمْعِ الشُّعْرِ؛ هِيَ الدَّوَابِنُ الَّتِي تَدُورُ حَوْلَ مَوَاضِعٍ مُحَدَّدَةٍ. وَكَانَ أُنْدَمُ مَا

(١١) انظر: "طبقات فحول الشعراء" لابن سلام - تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدني سنة ١٩٧٤ - ص ٩٧، ١٠٤. و"الأغاني" لأبي فرج الأصفهاني - طبعة دار الثقافة ببيروت سنة ٥٥ - ١٩٦٤ - ج ٨ ص ٩١، ج ٢١ ص ٢٧٧ و"العمدة" ج ١ ص ١٧٢.

(١٢) اختلف في اسمه فقيل يحيى وقيل يونس وقيل عبيد، ويرى الدكتور ناصر الدين الأسد في "مصادر الشعر الجاهلي" - الطبعة الخامسة، دار المعارف سنة ١٩٧٨، ص ٢٤٠ - أنها أسماء ثلاثة لرجل واحد.

(١٣) نكاد نجزم أن هذا كان أصل مجموعات أشعار القبائل التي وصل إلينا منها مجموع أشعار هذيل، والمتدبر لهذا المجموع بجده ربما حوى لشاعر بضعة أبيات فقط، ولم يلم بكامل شعره.

وَصَلَ إِلَيْنَا عَنْ تَدْوِينِ مِثْلِ هَذِهِ الْمَجَاميعِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ ابْنُ سَلَامٍ^(١٤) مِنْ أَنَّهُ "كَانَ عِنْدَ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ مِنْهُ دِيْوَانٌ فِيهِ أَشْعَارُ الْفُحُولِ وَمَا مُدِحٌ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ بِهِ، صَارَ ذَلِكَ إِلَى بَنِي مَرْوَانَ، أَوْ صَارَ مِنْهُ..". وَلَعَلَّ هَذِهِ أَوَّلُ إِشَارَةٍ صَرِيحَةٍ عَرَفْنَاهَا عَنْ تَدْوِينِ الْمَجَاميعِ الشَّعْرِيَّةِ فِي الْعَصْرِ الْجَاهِلِيِّ.

ثُمَّ تَتَوَالَى أَخْبَارُ حِفْظِ الشَّعْرِ وَرَوَايَتِهِ. فَنَرَى مَنْ اسْتَعَانَ بِهِ عَلَى تَوْضِيحِ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي كَانَ لَا يُفَسِّرُ آيَةً إِلَّا اسْتَشْهَدَ عَلَى قَوْلِهِ بِشِعْرِ جَاهِلِيٍّ، وَنَرَى مَنْ حَفِظَهُ تَأْدِيبًا وَتَضَرُّفًا، مِثْلَ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ، وَمَنْ رَوَاهُ تَوْسَعًا فِي الْعِلْمِ وَاسْتِزَادَةً، مِثْلَ الشَّعْبِيِّ وَقَتَادَةَ، بَلْ نَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لِيُنَالَ بِهِ حُظُوَّةَ أَدَى الْخُلَفَاءِ، مِثْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ الَّذِي رَوَى الشَّعْرَ لِمَا عَرَفَهُ مِنْ حُبِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ لَهُ^(١٥). لَكِنَّا لَمْ نَسْمَعْ عَنْ هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ جَمَعُوا الْأَشْعَارَ وَدَوَّنُوهَا، وَإِنَّمَا حَفِظُوهَا وَاسْتَشْهَدُوا بِهَا، فَهَمْ إِذَنْ لَيْسُوا مِمَّنْ تَقَصَّدَ جَمَعَ الدَّوَابِّ، وَلَا عِلَاقَةَ لَنَا بِهِمْ فِي بَحْثِنَا هَذَا.

ثُمَّ نَعُودُ فَنُطَالِعُ إِثْرَ ذَلِكَ أَخْبَارَ اهْتِمَامِ الْقَبَائِلِ بِشِعْرِ شُعْرَائِهَا الْقُدَامِيِّ، وَأَنَّ مِنْهَا مَنْ وَجَدَتْ مَا قِيلَ فِي "الدَّعَايَةِ" لَهَا نَزْرًا فَأَصَافَتْ إِلَيْهِ وَزَادَتْ فِيهِ^(١٦)، وَهَذَا يَنْقُلُنَا إِلَى نَظَرِيَّاتِ الشَّعْرِ الْمُنْحُولِ، وَصِحَّةِ مَا وَصَلَ إِلَيْنَا مِنْ شِعْرِ الْجَاهِلِيَّةِ بِخَاصَّةٍ. وَلَا يَهْمُنَا هَذَا الْأَمْرُ هُنَا فِي كَثِيرٍ أَوْ قَلِيلٍ، وَلَنْ نَتَطَرَّقَ إِلَى تَرْجِيحِ رَأْيٍ أَوْ رَفْضٍ آخَرَ^(١٧)، فَمَا هَذَا مَوْضُوعُ الدَّرَاسَةِ، وَأَنْ كُنَّا قَدْ نَمَسُّ الْمَسْأَلَةَ مَسًّا رَفِيقًا عِنْدَ التَّحَدُّثِ عَنِ النَّوْتِ فِي رِوَايَةِ الشَّعْرِ.

(١٤) "طبقات فحول الشعراء" ص ٢٥.

(١٥) "الحيوان" ج ٥ ص ١٩٤.

(١٦) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٦.

(١٧) تناول كتاب "مصادر الشعر الجاهلي" - ص ٢٨٧ إلى ٤٧٨ - موضوع الشك في هذا الشعر بما لا مزيد عليه.

ثُمَّ تَصِلُ إِلَيْنَا بَعْدَ أَخْبَارِ الْعُلَمَاءِ الرَّوَاةِ، كَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَخَلْفِ الْأَحْمَرِ وَحَمَادِ الرَّائِزِيَّةِ، فَتَعْرِفُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ جَمَعُوا شِعْرَ الْعَرَبِ وَرَوَوْهُ وَدَوَّنُوهُ، وَنَقَلَ عَنْهُمْ تَلَامِيذُهُمْ كُلَّ هَذَا الَّذِي جَمَعُوهُ وَرَوَوْهُ وَدَوَّنُوهُ، فَيَمْتَلُ ذَلِكَ لَنَا وَجْهًا آخَرَ مِنْ وَجْهِ جَمْعِ الشَّعْرِ.

وَيَخْلُصُ لَدَيْنَا - مِنْ كُلِّ مَا تَقَدَّمَ - سُبُلٌ ثَلَاثٌ عَرَفْنَاهَا لِجَمْعِ الشَّعْرِ قَدِيمًا: أَوْلَاهَا مَا سَلَكَهُ الرَّوَاةُ الَّذِينَ حَفِظُوا أَشْعَارَ أَسَاتِدَتِهِمْ أَوْ مَنْ أُعْجِبُوا بِشِعْرِهِ فَرَوَوْهُ. وَثَانِيئُهَا مَا انْتَهَجَهُ رَوَاةُ أَشْعَارِ الْقَبَائِلِ الَّذِينَ اهْتَمَّوْا بِجَمْعِ الْقَصَائِدِ الَّتِي تُمَجَّدُ عَشَائِرُهُمْ وَتُشِيدُ بِمَآثِرِهَا وَوَقَائِعِهَا، وَلَعَلَّ مِنْهُمْ مَنْ زَادَ فِيهَا وَتَكَثَّرَ، لَكِنَّ ذَلِكَ يَبْقَى صُورَةً مِنْ صُورِ جَمْعِ الشَّعْرِ. وَثَالِثُهَا مَا اسْتَنَّتَهُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ اهْتَمَّوْا بِرِوَايَةِ الشَّعْرِ لِمَا رَأَوْا مِنْ رَوَاجِ سُوقِهِ أَوْ لِمَا تَقَصَّدُوهُ مِنَ الْحِفَاطِ عَلَيْهِ مِنَ الضِّيَاعِ، لِأَنَّهُ أَسَاسٌ لِفَهْمِ اللُّغَةِ، وَمَصْدَرٌ لِمَعْرِفَةِ الْأَخْبَارِ وَالْوَقَائِعِ وَالْأَمَاكِنِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ كُلِّهِ.

مَيْزُ صَحِيحِ الشَّعْرِ مِنْ زَائِفِهِ:

يَقُولُ ابْنُ سَلَامٍ^(١٨): "وَلَيْسَ يُشْكَلُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ زِيَادَةُ الرَّوَاةِ وَلَا مَا وَضَعُوا، وَلَا مَا وَضَعَ الْمُؤَلِّدُونَ، وَإِنَّمَا عَضَّلَ بِهِمْ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ مِنْ وُلْدِ الشُّعْرَاءِ، أَوْ الرَّجُلُ لَيْسَ مِنْ وُلْدِهِمْ، فَيُشْكَلُ ذَلِكَ بَعْضَ الْإِشْكَالِ" .. ثُمَّ يُخْبِرُنَا بَعْدَ^(١٩) أَنْ جَرِيرًا رَفَدَ هِشَامًا الْمَرْيِّيَّ - وَكَانَ يُهَاجِي ذَا الرُّمَّةِ - بِأَبْيَاتٍ أَوْلَاهَا:

غَضِبْتَ لِرَهْطٍ مِنْ عَدِيٍّ تَشَمَّسُوا وَفِي أَيِّ يَوْمٍ لَمْ تَشَمَّسْ رِحَالَهَا

(١٨) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٦-٤٧.

(١٩) "طبقات فحول الشعراء" ص ٥٥٧-٥٥٨.

وَأِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ جَرِيرٌ لِتُهْمَتِهِ ذَا الرُّمَّةِ وَمِثْلِهِ إِلَى الْفَرَزْدَقِ. فَلَمَّا بَلَغَتْ الْأَبْيَاتُ ذَا الرُّمَّةِ قَالَ: "وَاللَّهِ مَا هَذَا بِكَلَامِ هِشَامٍ، وَلَكِنَّهُ كَلَامُ ابْنِ الْأَتَانِ.. هُوَ وَاللَّهِ شِعْرُ حَنْظَلِيِّ عَدَوِيِّ..". وَيُعِيدُ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِيُّ^(٢٠) قِصَّ هَذَا الْخَبَرِ، وَيَزِيدُ فِيهِ أَنَّ ذَا الرُّمَّةِ عَتَبَ عَلَى جَرِيرٍ فِي ذَلِكَ وَذَكَرَهُ خُوَوْلَةَ لَهُ فِي بَنِي عَدِيٍّ - رَهْطِ ذِي الرُّمَّةِ - وَتَبَرَّأَ لَهُ مِنْ مُمَالَاتِهِ لِلْفَرَزْدَقِ، فَرَفَدَهُ بِأَبْيَاتٍ ثَلَاثَةً أَوْلَاهَا:

يَعُدُّ النَّاسِ بُنُونََ إِلَى تَمِيمٍ يُبِوتَ الْمَجْدِ أَرْبَعَةَ كِبَارَا

فَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ قَصِيدَةً طَوِيلَةً - عَدَدُ أَبْيَاتِهَا فِي دِيْوَانِهِ ثَلَاثَةٌ وَخَمْسُونَ بَيْتًا - أَلْحَقَ الْأَبْيَاتَ بِهَا، فَلَمَّا سَمِعَهَا الْمَرْتِيَّ جَعَلَ يَلْطِمُ وَجْهَهُ وَيَقُولُ: "مَالِي وَلِجَرِيرٍ!!". ثُمَّ يَذْكُرُ الْأَصْفَهَانِيُّ أَنَّ ذَا الرُّمَّةِ أَنْشَدَ الْفَرَزْدَقَ قَصِيدَتَهُ هَذِهِ الطَّوِيلَةَ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى الْأَبْيَاتِ اسْتَعَادَهَا ثُمَّ قَالَ: "كَذَبَ فُوكٌ، وَاللَّهِ لَقَدْ تَحَلَّكَهَا أَشَدُّ لَحِيْنٍ مِنْكَ. هَذَا شِعْرُ ابْنِ الْأَتَانِ".

وَيُشِيرُ أَبُو بَكْرِ الصُّوْلِيُّ^(٢١) إِلَى هَذَا الْخَبَرِ وَيُعَلِّقُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: "فَانظُرْ إِلَى نَفْسِ الْفَرَزْدَقِ وَتَمْيِيزِهِ لِأَبْيَاتٍ تُشْبِهُ أَبْيَاتًا لِشَاعِرٍ مُفْلِقٍ مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ حَتَّى مَيَّرَهَا" وَكَانَ الْفَرَزْدَقُ رَفَدَ عَمْرَ بْنَ لَجَأَ بَبِيْنَيْنِ، زَادَهُمَا فِي قَصِيدَةٍ لَهُ طَوِيلَةٍ - تَعْدَادُهَا فِي دِيْوَانِهِ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ وَمِائَةٌ بَيْتٍ - فَعَرَفَ جَرِيرٌ أَنَّهُمَا لِلْفَرَزْدَقِ^(٢٢).

(٢٠) "الأغاني" ج ٨ ص ٥٦، ج ١٧ ص ٣٢١-٣٢٢.

(٢١) "ديوان أبي نواس" برواية الصولي - تحقيق د. بهجت الحديثي، دار الرسالة للطباعة بغداد سنة ١٩٨٠ - ص ٦١-٦٣.

(٢٢) المصدر نفسه ص ٦٤، و"الأغاني" ج ٢١ ص ٣٤٩-٣٥٠.

وَيَقُولُ ابْنُ سَلَامٍ (٢٣) عَنْ عُبَيْدَةَ أَنَّ دَوَادَ بْنَ مُتَمِّمِ بْنِ نُؤَيْرَةَ قَدِمَ الْبَصْرَةَ فِي بَعْضِ مَا يَفْدَمُ لَهُ الْبَدَوِيُّ مِنَ الْجَلْبِ وَالْمِيرَةِ، فَزَلَّ النَّحِيتَ، فَأَتَيْتُهُ أَنَا وَابْنُ نُوْحِ الْعَطَارِدِيِّ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ شِعْرِ أَبِيهِ مُتَمِّمٍ وَقُمْنَا لَهُ بِحَاجَتِهِ وَكَفَيْنَاهُ ضَيْعَتَهُ، فَلَمَّا نَفَدَ شِعْرُ أَبِيهِ، جَعَلَ يَزِيدُ فِي الْأَشْعَارِ وَيَصْنَعُهَا لَنَا، وَإِذَا كَلَامٌ دُونَ كَلَامِ مُتَمِّمٍ، وَإِذَا هُوَ يَحْتَدِي عَلَى كَلَامِهِ، فَيَذْكُرُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي ذَكَرَهَا مُتَمِّمٌ، وَالْوَقَائِعَ الَّتِي شَهِدَهَا. فَلَمَّا تَوَالَى ذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّهُ يَفْتَعِلُهُ".

وَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْخَبْرُ - عَلَى إِجْزَائِهِ - أُمُورًا كَثِيرَةً لَافِتَةً لِلنَّظَرِ:

أَوَّلُهَا أَنَّ دَاوِدَ هَذَا حَفِظَ شِعْرَ أَبِيهِ، وَهَذَا جَمْعٌ.

وَتَالِيهَا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ مُحْتَدِيًا كَلَامَهُ، وَهَذَا تَكْثِيرٌ وَنَحْلٌ وَافْتِعَالٌ.

وَتَالِيهَا أَنَّهُ كَانَ يَذْكُرُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي ذَكَرَهَا مُتَمِّمٌ، لِكَيْ يَجُوزَ شِعْرُهُ الْمَنْحُولُ عَلَى الشُّدَاةِ.

وَرَابِعُهَا أَنَّهُ كَانَ يَذْكُرُ الْوَقَائِعَ الَّتِي شَهِدَهَا مُتَمِّمٌ، لِلسَّبَبِ نَفْسِهِ.

وَخَامِسُهَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ بِالشُّعْرِ لَاحِظُوا أَنَّ الْكَلَامَ الْمُفْتَعَلَ كَانَ دُونَ كَلَامِ مُتَمِّمٍ، وَلَمْ يَجْزُ عَلَيْهِمْ.

وَالْأُمُورُ الثَّلَاثَةُ الْأَخِيرَةُ تَشْرُحُ لَنَا بَعْضَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي مَيَّزَ الْعُلَمَاءُ بِهَا مَنْحُولَ الشُّعْرِ مِنْ صَاحِبِهِ، وَهِيَ مَعْرِفَةُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّاعِرُ فِي شِعْرِهِ، وَمَعْرِفَةُ الْوَقَائِعِ، وَمَعْرِفَةُ لُغَةِ الشَّاعِرِ وَأَسْلُوبِهِ وَكَلَامِهِ".

(٢٣) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٧-٤٨.

فَهذِهِ أَخْبَارٌ تُقِيدُنَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ بِالشَّعْرِ كَانُوا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ قَوْلِ شَاعِرٍ وَآخَرَ، وَبَيْنَ الْأَصِيلِ وَالْمَوْضُوعِ، وَالصَّحِيحِ وَالزَّائِفِ، وَالغَثِّ وَالسَّمِينِ. وَلَمْ يَأْتِ ذَلِكَ عَفْوَاً وَحَدْساً بَلْ تَمَّ وَفَّقَ أُسُسٍ وَقَوَاعِدَ عِلْمِيَّةٍ، مَعَ مِرَانٍ وَدُرْبَةٍ وَمُمَارَسَةٍ وَمَلَكَةٍ، وَفَهْمٍ عَمِيقٍ لِلأَنْمَاطِ الكَلَامِ وَأَسَالِيْبِهِ، وَطُرُقِ التَّعْبِيرِ وَمَنَاحِيهِ، وَلُغَاتِ القَبَائِلِ وَلَهْجَاتِهَا، وَخَوَاصِّ المَدَارِسِ الشَّعْرِيَّةِ المُخْتَلِفَةِ وَمُمَيِّزَاتِهَا. أَضِيفُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ مَعْرِفَةٌ وَاسِعَةٌ بِأَخْبَارِ العَرَبِ وَأَيَّامِهِمْ وَوَقَائِعِهِمْ، وَمِيَاهِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ وَدِيَارِهِمْ، وَأَدْيَانِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ وَأَوَابِدِهِمْ، وَأَسْوَاقِهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ، وَأَخْلَافِهِمْ وَمُنَافِرَاتِهِمْ وَتَوَارِيخِهِمْ، وَمَا يَحْمَدُونَ وَيَذْمُونَ وَيَمُّ يَنْفَعُونَ وَيَتَشَاءَمُونَ وَمَا يَقْبَلُونَ وَيَرْفُضُونَ وَقَدْ كَوَّنَ هَذَا لَدَيْهِمْ أَدَاةً نَفْدٍ فَعَالِيَّةٍ، لَا نَكَادُ نَطْمَعُ نَحْنُ - فِي عَصْرِنَا الحَاضِرِ - أَنْ يَتَوَقَّرَ لَدُنِّيَا مِثْلُهَا.

صُنْعُ الدَّوَابِّ الشَّعْرِيَّةِ فِي التَّرَاثِ العَرَبِيِّ:

يَعُوقُ المْتَدَبِّرُ لِمَا حَفَلَتْ بِهِ المَظَانُّ مِنْ أَخْبَارٍ عَن رِوَايَةِ الشَّعْرِ وَلَمْ شَعَثِهِ عَلَى أَشْيَاءَ تَسْتَرَعِي النَّظَرَ لِمَا حَظِيَ بِهِ هَذَا الشَّعْرُ مِنْ عِنَايَةٍ وَاهْتِمَامٍ مُنْذُ القَدَمِ.

فَمِنْ ذَلِكَ مَا وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ رِوَايَةَ الأَعْشَى^(٢٤) سَأَلَهُ عَمَّا أَرَادَ بِقَوْلِهِ:

وَمُدَامَةَ مِمَّا تُعْتَقُّ بِأَبِلٍ كَدَمِ الدَّبِيحِ سَلَبْتُهَا جِرْيَالَهَا

فَقَالَ الأَعْشَى: "شَرِبْتُهَا حَمْرَاءَ وَبُنْتُهَا بَيْضَاءَ فَسَلَبْتُهَا لَوْنَهَا". وَمَعَ أَنَّ نَرَى تَفْسِيرَاتٍ لِهَذَا البَيْتِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ والأَدَبِ^(٢٥)، مِثْلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّهُ شَرِبَهَا حَمْرَاءَ

(٢٤) "الشعر و الشعراء" لابن قتيبة - طبعة دار الثقافة ببيروت - سنة ١٩٦٤، ص ١٨١، و"المعرب" للجوالقي -

تحقيق أحمد محمد شاكر - الطبعة الثانية - دار الكتب سنة ١٩٦٩، ص ١٥١.

(٢٥) "المعرب" ص ١٥١، و"لسان العرب" لابن منظور (جرل).

فَأَنْتَقَلَ احِمْرَارُ لَوْنَهَا إِلَى وَجْهِهِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُ يَجْدُرُ بِنَا التَّوَقُّفُ قَلِيلًا أَمَامَ هَذَا الْخَبَرِ لِمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ - صِرَاحَةً - مِنْ أَنَّ الرَّأْيِيَّةَ لَمْ يَكْتَفِ بِحِفْظِ الشَّعْرِ بَلْ اهْتَمَّ بِشَرْحِهِ أَيْضًا.

وَتُخْبِرُنَا الْمَظَانُّ أَنَّ حَمَادًا الرَّأْيِيَّةَ "كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ أَشْعَارَ الْعَرَبِ وَسَاقَ أَحَادِيثَهَا"^(٢٦)، فَهَذِهِ سِيَاقَةٌ لِأَحَادِيثِ الْأَشْعَارِ، عِلَاوَةً عَلَى الْجَمْعِ.

وَتَسْمَعُ أَنَّ رُؤَاةَ الْفَرَزْدَقِ كَانُوا "يُعَدِّلُونَ مَا انْحَرَفَ مِنْ شِعْرِهِ" وَكَذَلِكَ كَانَ رُؤَاةَ جَرِيرٍ "يُقَوِّمُونَ مَا انْحَرَفَ مِنْ شِعْرِهِ وَمَا فِيهِ مِنَ السَّنَادِ"^(٢٧)، فَهَذَا تَقْوِيمٌ لِلشَّعْرِ وَتَصْحِيحٌ. وَكُلُّهَا اتِّجَاهَاتٌ فِي "خِدْمَةِ" الشَّعْرِ لَمْ تَقْتَصِرْ عَلَى شَرْحِهِ بَلْ تَعَدَّتْهُ إِلَى نَوَاحٍ أُخْرَى بِقَصْدِ الْمُسَاعَدَةِ عَلَى فَهْمِ الشَّعْرِ وَالْإِفَادَةِ مِنْهُ. وَيُمْكِنُ تَلْخِيصُ مَا قَدَّمَ الرُّؤَاةَ الْأَوَائِلُ لِدَوَائِنِ الشُّعْرَاءِ - إِضَافَةً إِلَى الْجَمْعِ - بِمَا يَلِي:

أ- التَّفْسِيرُ وَبَيَانُ مُشْكِْلِ الْمَعَانِي.

ب- سِيَاقَةُ أَحَادِيثِ الْأَشْعَارِ وَمُنَاسَبَاتِهَا.

ج- التَّعْرِيفُ بِالْوَقَائِعِ وَالْأَيَّامِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْأَشْعَارِ.

د - وَصْفُ الْمَوَاقِعِ وَالْمِيَاهِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا وَتَحْدِيدُهَا.

هـ - تَقْوِيمُ النَّصِّ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ.

(٢٦) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٨.

(٢٧) "الأغاني" ج ٤ ص ٢٦٠، ٢٦١. ولا نجد سناداً فيما وصل إلينا من شعر جرير، والنص يشير إلى وجوده وتقويم الرواة له.

وَنَحْسَبُ أَنَّ بِاسْتِطَاعَتِنَا أَنْ نُضَيِّفَ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ تَرْتِيبَ الدِّيَوَانِ بِحَسَبِ التَّسْلُسُلِ الرَّمَنِيِّ، فَإِنَّ رَوَاهُ الشُّعْرُ غَالِباً مَا كَانُوا يَحْفَظُونَهُ فَوْزَ نَظْمِهِ، فَتَأْتِي رَوَايَتُهُمْ لَهُ تَبَعاً لِذَلِكَ كَأَنَّمَا رُوِيَ فِيهَا التَّرْتِيبُ الرَّمَنِيُّ، وَلَكِنْ دُونَ مَا تَوَخَّاهُ لِهَذَا أَوْ قَصْدٍ. أَمَّا جَمْعُ الشُّعْرِ بِحَسَبِ الْمَوْضُوعَاتِ فَمَا وَصَلَ إِلَيْنَا أَنَّهُ تَمَّ إِلَّا فِي عُهُودٍ مُتَأَخَّرَةٍ، وَلَا يُمَكِّنُنَا اعْتِبَارُ مَا عَرَفْنَاهُ مِنْ جَمْعِ الْقَبَائِلِ أَوْ الْأَفْرَادِ لِشُعْرِ الْمَدِيحِ الَّذِي قِيلَ فِيهِمْ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، لِأَنَّ ذَلِكَ إِثْمًا كَانَ حَصراً لِجُزْءٍ مِنْ شِعْرِ بَعْضِ الشُّعْرَاءِ، وَلَيْسَ تَصْنِيفاً لِلشُّعْرِ كُلِّهِ. كَذَلِكَ مَا نَظَنُّ أَحَدًا مِنَ الْأَوَائِلِ رَتَّبَ دِيْوَانَ شِعْرِ بِحَسَبِ قَوَافِيهِ، وَإِنَّمَا تَمَّ ذَلِكَ بِأَخْرَةٍ.

هذا ما كان من أمر جمع الشعر في القديم إلى أواخر عهد بني أمية. أما ما عقب ذلك فقد افتقَى خطأ من سبق، ولكن العلماء - وقد وجدوا الشعر قد حفظ ودون وروي - اختصوا أنفسهم بمعايير ومناهج للجمع كانت تختلف باختلاف الرجال والأزمان والأغراض، فوجدنا من العلماء من يتشدد كثيراً في اختيار ما يجمع وتمحيصه، فلا يقبل إلا ما رواه عن الثقات بل ما صح لديه من ذلك، كما فعل الأصمعي في عمله لدواوين الشعراء الستة، إذ رفض كل ما ساوره أدنى شك فيه ولم يدرج سوى ما ثبت لديه صحته من شعرهم، فأدى ذلك إلى صغر حجم الدواوين التي صنعتها، ولكن ذلك لم يجد قبولا عند الكثيرين، بل اعتبروه فصوراً وتفصيلاً، فنرى صاحب الفهرست يقول^(٢٨): "وَعَمِلَ الْأَصْمَعِيُّ قِطْعَةً كَبِيرَةً مِنْ أَشْعَارِ الْعَرَبِ لَيْسَتْ بِالْمُرْضِيَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ لِقَلَّةِ عَرَبِيَّتِهَا (٩) وَاخْتِصَارِ رَوَايَتِهَا". وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِمَا تَرَكَ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ شِعْرِ كَثِيرٍ لَمْ يَثِقْ بِصِحَّتِهِ، لِأَنَّ قِلَّةَ مَا حَفِظَ وَجَمَعَ. وَنَحْنُ نَعْرِفُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ تَشَدُّدَهُ فِي قَبُولِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ فِي اللُّغَةِ بَلْهَ الشُّعْرِ. وَكَذَلِكَ فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ الصُّوْلِيُّ - فِيمَا بَعْدُ - إِذْ دَأَّبَ عَلَى اخْتِيَارِ مَا صَحَّ

(٢٨) "الفهرست" لابن النديم - تحقيق رضا تجدد - طهران سنة ١٩٧١ - ص ٦١.

عِنْدَهُ وَتَرَكَ مَا شَكَّ فِيهِ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يَحْتَاطُ بِذِكْرِ أَوَائِلِ الْقَصَائِدِ الَّتِي
يَعُدُّهَا مِنَ الْمَنْحُولِ خِشْيَةً أَنْ يُنْهَمَّ بِالْجَهْلِ أَوْ التَّفْصِيرِ، كَمَا فَعَلَ فِي رِوَايَتِهِ لِديوانِ
أَبِي نُوَّاسٍ.

على أَنَّ زُمْرَةَ مِنَ الْعُلَمَاءِ - خُصُوصاً مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ - كَانُوا أَكْثَرَ
تَسَاهُلًا وَمَيْلاً إِلَى قَبُولِ كُلِّ مَا نُسِبَ إِلَى الشَّاعِرِ مِنْ قَوْلٍ، فَلَمْ يَتْرَكُوا إِلَّا مَا نَبَتْ
لَدَيْهِمْ أَنَّهُ لِيْغْيَرِهِ، فَجَاءَ مَا جَمَعُوهُ أَكْثَرَ مِمَّا جَمَعَ الْمُتَشَدِّدُونَ وَأَتَمَّ، وَلَقِيَ عَمَلُهُمْ هَذَا
رِضَى الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ، مِمَّا دَفَعَ بِالْبَعْضِ إِلَى تَتَبُعِ رِوَايَاتٍ مِنْ سَبَقُوهُمْ بِالزِّيَادَةِ
وَالْإِكْمَالِ، وَحَدَا بِالْآخِرِينَ عَلَى التَّكْثُرِ فِي الْجَمْعِ دُونَ مَا تَنَبَّتِ أَوْ تَدَقَّقِ، فَجَاءُوا
بِتَفَاهَاتٍ انْتَقَدَهُمْ عَلَيْهَا الْعُلَمَاءُ، كَالَّذِي ذُكِرَ مِنْ نِسْبَةِ الْمُسَمَّطَاتِ إِلَى امْرِئِ
الْقَيْسِ، وَرَفُضِ أَمْثَالِ أَبِي الْعَلَاءِ^(٢٩) وَالصَّغَانِي^(٣٠) لِهَذِهِ النِّسْبَةِ.

وَلَمَّا اسْتَوْفَى الْعُلَمَاءُ الْجَمْعَ وَضَمَّ الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ إِلَى الدَّوَاوِينِ، شَرَعُوا
يَنْظُرُونَ فِيهَا يُمْكِنُ أَنْ يُضَيِّفُوهُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَا يَكُونَ عَمَلُهُمْ تَكَرُّراً لِمَا أَتَى بِهِ مَنْ
سَبَقَهُمْ، فَظَهَرَتِ الشُّرُوحُ وَسِيَاقَةُ الْأَخْبَارِ. فَلَمَّا تَمَّ لَهُمْ ذَلِكَ كُلُّهُ نَظَرُوا فِي تَنْسِيقِ مَا
بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مِنْ مَادَّةٍ، فَجَمَعُوهَا بِحَسَبِ الْمَوْضُوعَاتِ أَوْ بِحَسَبِ الْقَوَافِي، أَوْ خَطُّوا
بَيْنَ هَذَيْنِ، أَوْ انْتَهَجُوا غَيْرَ ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَلَعَلَّ أَوَّلَ تَرْتِيبٍ لِلدَّوَاوِينِ كَانَ - كَمَا أَسْلَفْنَا - بِحَسَبِ الزَّمَنِ الَّذِي قِيلَ فِيهِ
الشُّعْرُ، ثُمَّ نَجِدُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَامُوا بِتَرْتِيبِهَا بِحَسَبِ أَهْمِيَّةِ الْقَصَائِدِ - فِي رَأْيِهِمْ - كَمَا
نُلاحِظُ مِنْ جَمْعِ الْأَصْمَعِيِّ لِأَشْعَارِ الشُّعْرَاءِ السَّنَةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلِرَجَزِ الْعَجَّاجِ مَثَلًا،
وَتَلَاذِهِ فِي ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ وَالسُّكَّرِيُّ وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ .. ثُمَّ ظَهَرَ تَرْتِيبُ الدَّوَاوِينِ

(٢٩) "رسالة الغفران" تحقيق بنت الشاطي - الطبعة الرابعة - دار المعارف بمصر، ص ٣١٩.

(٣٠) قال في "التكملة" (سمط): "ولم أجد في دواوين شعره قصيدة مسمطة؛ على أن الأزهرى هكذا أيضاً وقلد فيها الليث". وأنكر في "العباب" (سمط) ذلك أيضاً بكلام نقله صاحب "التاج" عنه.

بِحَسَبِ الْمَوْضُوعَاتِ، وَرَبَّمَا بَدَأَ ذَلِكَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ الْهَجْرِيِّ^(٣١) أَمَّا تَرْتِيبُ الدَّوَاوِينِ بِحَسَبِ الْقَوَافِي فَلَمْ يُعْرَفْ قَبْلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، فَنَرَاهُ عِنْدَ الصُّوْلِيِّ الَّذِي نَسَقَ دِيْوَانَ أَبِي نُوَاسٍ بِحَسَبِ الْمَوَاضِيْعِ ثُمَّ الْحُرُوفِ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ بِدِيْوَانِ ابْنِ الْمَعْتَرِّ وَابْرَاهِيْمَ بْنِ الْعَبَّاسِ وَغَيْرِهِمْ. وَنُلاْحِظُ أَنَّ لَمْ نَعْرِفْ عَنْهُ عَمَلَ دَوَاوِينِ لِشُعْرَاءَ غَيْرِ عَبَّاسِيَّيْنِ، إِلَّا مَا رَوَى ابْنُ النَّدِيمِ فِي "الْفَهْرَسْتِ"^(٣٢) مِنْ أَنَّهُ صَنَعَ دِيْوَانَ ابْنِ هَرَمَةَ "وَلَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ"، وَابْنُ هَرَمَةَ مِنْ مُخَضَّرِمِي الدَّوَلْتَيْنِ.

وَرَافِقَ تَرْتِيبِ الدَّوَاوِينِ تَوَسُّعٌ فِي شَرْحِهَا وَالْعِنَايَةِ بِهَا، ظَهَرَتْ فِيهِ مَنَاهِجُ ثَلَاثَةٍ، أَوَّلُهَا شَرْحُ الْمَعْنَى ثُمَّ الْإِعْتِنَاءُ بِالْجَانِبِ اللَّغَوِيِّ مِنَ الشَّرْحِ، وَثَانِيهَا الْإِهْتِمَامُ بِذِكْرِ الْمُنَاسَبَةِ وَسِيَاقَةِ أَحْبَارِ الشُّعْرِ، وَثَالِثُهَا الْإِهْتِمَامُ بِالْإِعْرَابِ، وَهُوَ مَنَهْجٌ مُتَأَخَّرٌ طَرَقَهُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ غَلَبَ عَلَيْهِمُ النَّحْوُ، وَإِنَّمَا جَعَلُوا ذَلِكَ ذَرِيعَةً إِلَى أَنْ يُفَدِّمُوا لِلشُّعْرِ شَيْئاً جَدِيداً لَمْ يُسَبِّقُوا إِلَيْهِ، فَكَانُوا إِنْ صَنَعُوا دِيْوَاناً عَلَى أَتَوٍ غَيْرِهِمْ تَوَسَّعُوا فِي الْجَمْعِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا الْإِنَافَةَ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَهُمْ شَرَحُوهُ وَذَكَرُوا أَحْبَارَهُ، فَإِنْ وَجَدُوا أَنَّهُمْ سَبَقُوا إِلَى ذَلِكَ لَجَأُوا إِلَى تَبْوِيهِهِ أَوْ إِعْرَابِهِ، هَمَّهُمْ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يَتَجَنَّبُوا نَسَخَ عَمَلِ غَيْرِهِمْ، وَأَنْ يُضَيِّفُوا إِلَى مَا صَنَعَ الْمُتَقَدِّمُونَ أَشْيَاءَ تُبَرِّرُ تَكَرُّرَ الْجَهْدِ وَمُؤَالَاةِ الْعَمَلِ، وَتُبْعِدُ عَنْهُمْ ظَنَةَ النَّقْلِ وَالْقَفْرِ وَالِاقْتِبَاسِ.

عَلَى أَنَّ مَا يُلْفِتُ النَّظَرَ حَقّاً هُوَ خُلُوعُ هَذِهِ الشُّرُوحِ مِنَ الْآرَاءِ النَّقْدِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَظْهَرْ فِيهَا بِشَكْلِ جَلِيٍّ إِلَّا بِأَخْرَةٍ، فَمَعَ أَنَّنَا نَقَعُ عَلَى أَحْبَارٍ نَجِدُ فِيهَا الْأَصْمَعِيَّ^(٣٣) مَثَلًا نَاقِداً عَالِماً بِالشُّعْرِ وَمَعَانِيهِ، مُمَيِّزاً بَيْنَ غَنِّهِ وَسَمِينِهِ وَمَا اخْتَرَعَهُ الشُّعْرَاءُ وَمَا

(٣١) انظر مقالة الدكتور أحمد جاسم النجدوي: "دواوين الشعر العباسي في أصولها الأولى" - مجلة "المورد" المجلد ١٧، العدد الأول سنة ١٩٨٨، ص ٦٥.

(٣٢) ص ١٨١.

(٣٣) تنتشر آراء الأصمعي النقديّة في المظانّ بشكل ملحوظ. وقد ذكر له المرزبانّي - مثلاً - في "الموشح" وجهات نظر نقديّة في نحو خمسين موضعاً. وغير ذلك كثير.

اتَّبَعُوا فِيهِ، وَتَقِفُ فِيهَا عَلَى تَفْوِيمِ لِلشُّعْرَاءِ الْفُحُولِ مِنْهُمْ وَغَيْرِ الْفُحُولِ، إِلَّا أَنَّنَا لَا نَجِدُ فِيهَا صَنْعَهُ مِنَ الدَّوَابِينِ مِثْلَ هَذِهِ اللَّمَحَاتِ النَّقْدِيَّةِ. وَلَعَلَّ أَبَا الْعَلَاءِ الْمَعْرِيَّ كَانَ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ وَقَفَ مَوْقِفَ النَّاقِدِ فِي شُرُوحِهِ عَلَى دَوَابِينِ الشُّعْرَاءِ، وَبِخَاصَّةٍ مَا فَعَلَهُ فِي كِتَابِهِ "عَبَثَ الْوَلِيدِ". وَمَعَ أَنَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعُدَّ هَذَا الْكِتَابَ شَرْحاً لِديوانِ الْبُحْثَرِيِّ بِكَامِلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ تَعْلِيقاً عَلَيْهِ وَشَرْحاً لِمَا أَشْكَلَ مِنْ مَعَانِيهِ وَتَخْطِئَةً لِمَا أَخْطَأَ فِيهِ الشَّاعِرُ وَانْتِصَاراً لَهُ فِيهَا رَأَى الْمَعْرِيَّ أَنَّ النَّقَادَ جَارُوا عَلَيْهِ فِيهِ. وَنَرَى بَيْنَ صَفْحَاتِهِ نَفْداً لُغَوِيّاً وَنَحْوِيّاً وَعَرُوضِيّاً، كَمَا نَرَى نَفْداً فَنِّيّاً وَعَرَضاً عَمِيقاً لِتَأَثُّرِ الْبُحْثَرِيِّ أَبَا نَمَاحٍ، تَطَّرَقَ فِيهِ إِلَى الْمَعْنَى وَصِيَاغَةِ الْأَلْفَاظِ، وَإِلَى أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالْعُرُوضِ وَبِالْفَوَافِي، مِمَّا يُعَدُّ - بِحَقِّ - نَفْداً فَنِّيّاً رَاقِباً لَا نَكَادُ نَرَى لَهُ شَبِيهاً فِيهَا بَيْنَ أَيْدِينَا مِنْ شُرُوحِ عَلَى دَوَابِينِ الشُّعْرَاءِ الْفُدَامِي.

وَهَكَذَا نَجِدُ أَنَّ مَا قَدَّمَهُ الْعُلَمَاءُ الْمُتَأَخَّرُونَ إِلَى الدَّوَابِينِ الشُّعْرِيَّةِ - إِضَافَةً إِلَى مَا صَنَعَ الْأَوَائِلُ - يَتَلَخَّصُ بِمَا يَلِي:

أ- التَّوَسُّعُ فِي جَمْعِ الشُّعْرِ وَإِبْرَادُ جَمِيعِ رِوَايَاتِهِ الْمَعْرُوفَةِ.

ب- التَّرْيِيدُ فِي الشَّرْحِ وَسِيَاقَةُ الْأَخْبَارِ بِحَيْثُ أَصْبَحَ لِهَذِهِ التَّعَالِيقِ قِيَمَةٌ لُغَوِيَّةٌ وَإِخْبَارِيَّةٌ عَالِيَّةٌ.

ج - تَرْتِيبُ أَشْعَارِ الدِّيوانِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى ثُمَّ بِحَسَبِ الْحُرُوفِ.

د- إِعْرَابُ الشُّعْرِ وَالْإِتْيَانُ بِفَوَائِدَ نَحْوِيَّةٍ وَصَرْفِيَّةٍ.

هـ- نَقْدُ الشُّعْرِ وَبَيَانُ السَّرِقَاتِ وَالْحَلَلِ فِيهِ، وَدِرَاسَةُ صِيَاغَةِ أَلْفَاظِهِ وَمُوسِيقَاةِ.

صِنَاعَةُ الدَّوَابِينِ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ:

رَأَيْنَا فِيهَا سَبَقَ كَيْفَ تَطَوَّرَتِ الْعِنَايَةُ بِدَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ وَمَا بَدَّلَهُ عُلَمَاؤُنَا الْقُدَامَى مِنْ جَهْدٍ فِي جَمْعِ الشُّعْرِ وَتَدْوِينِهِ وَشَرْحِهِ وَدِرَاسَتِهِ حَتَّى وَصَلَ إِلَيْنَا مَا وَصَلَ مِنْهُ بِهَذَا الشَّكْلِ الْمُتَّفَنِّ مِنَ الْحِفْظِ وَالرَّعَايَةِ وَالِاحْتِفَالِ. وَلَنْ يَضِيرَهُ مَا نَرَاهُ مِنْ اخْتِلَاطٍ فِي نِسْبَتِهِ أَوْ اخْتِلَافٍ فِي رِوَايَتِهِ، فَلَقَدْ كَانَ لِذَلِكَ دَوَاعٍ وَمُسَبِّبَاتٌ لَا مَجَالَ لِذِكْرِهَا هُنَا. وَلَئِنْ كَانَ الشُّعْرُ الْعَرَبِيُّ قَدْ حَظِيَ بِمَا لَمْ يَحْظُ بِهِ شِعْرٌ غَيْرُهُ مِنْ اخْتِفَالٍ وَاهْتِمَامٍ وَعِنَايَةٍ، فَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِمَدَى أَهْمِيَّتِهِ فِي حَيَاةِ الْإِنْسَانِ الْعَرَبِيِّ وَتَأْتِيرِهِ فِيهَا. وَمَا سَمِعْنَا أَنَّ أَبْيَاتًا رَفَعَتْ قَوْمًا وَوَضَعَتْ مِنْ آخَرِينَ، وَلَا أَثَارَتُ حَرْبًا وَتَلَافَتْ أُخْرَى إِلَّا عِنْدَ الْعَرَبِ. وَلَوْلَا تَوَالِي الْكَوَارِثِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ لَكَانَ بَيْنَ أَيْدِينَا الْآنَ مِنْ دَوَاوِينِ شُعْرَائِنَا الْغَابِرِينَ أَضْعَافُ مَا نَجِدُهُ فِي خَزَائِنِ الْكُتُبِ الْمُتَنَاطِرَةِ فِي أَصْفَاعِ الْعَالَمِ كُلِّهِ. عَلَى أَنَّ الْكَثِيرَ مِنْ دَوَاوِينِ شُعْرَائِنَا ضَاعَ فِيهَا ضَاعٌ مِنْ ثَرَاتِنَا الْأَدَبِيِّ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْ شِعْرِهِمْ سِوَى نَثَارٍ نَقَعُ عَلَيْهِ فِي الْمِظَانِّ، عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَنِيَ بِجَمْعِهِ وَخِدْمَتِهِ وَالِاهْتِمَامِ بِهِ، كَيْ لَا تَضِيْعَ هَذِهِ الثَّرْوَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي خَلَفَهَا لَنَا أَسْلَافُنَا، وَلِكَيْ نُمْكِّنَ الْبَاحِثِينَ مِنْ دِرَاسَةِ هَذَا الشُّعْرِ وَالِإِفَادَةِ مِنْهُ.

وَلَنْ نَتَطَرَّقَ هُنَا إِلَى طُرُقِ نَشْرِ الدَّوَاوِينِ الْمَجْمُوعَةِ الَّتِي أَبَقَتْهَا لَنَا الْأَيَّامُ، فَقَدْ كُتِبَ الْكَثِيرُ فِي حَقِّ تَحْقِيقِ الْمَخْطُوطَاتِ وَنَشْرِهَا، وَلَنْ يَخْتَلِفَ كَثِيرًا تَحْقِيقُ دِيْوَانِ شِعْرِيٍّ عَنِ تَحْقِيقِ أَثَرِ أَدَبِيٍّ آخَرَ، سِوَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عَمَلًا مُكْمَلًا لِلدِّيْوَانِ مِنْ جَمْعٍ لِمَا فَاتَهُ مِنْ أَبْيَاتٍ نَجِدُهَا فِي الْمِظَانِّ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَخْتَصُّ بِالدَّوَاوِينِ وَحْدِهَا، بَلْ إِنَّ بَعْضَ الْبَاحِثِينَ الْجَادِّينَ دَأَبُوا - عِنْدَ تَحْقِيقِهِمْ لِكِتَابٍ مَا - عَلَى جَمْعِ مَا يَقَعُونَ عَلَيْهِ فِي الْمِظَانِّ مِنْ فِقَرَاتٍ قَدْ نُصِّ عَلَى أَنَّهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ. عَلَى أَنَّهُ يَجْدُرُ بِمَحَقِّقِ الدِّيْوَانِ الشُّعْرِيِّ أَنْ يَتَّبَعَ أَبْيَاتَهُ فِي بُطُونِ الْكُتُبِ فَيُشِيرَ إِلَى أَمَاكِنِ وُروِدِهَا فِيهَا، وَالِىِ اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِمَّا يُسَاعِدُ عَلَى فَهْمِ الشُّعْرِ وَتَوْثِيقِهِ وَدِرَاسَتِهِ. أَمَّا لَمْ شَتَاتِ أَشْعَارٍ مَنْ ضَاعَتْ دَوَاوِينُهُمْ، فَذَلِكَ أَمْرٌ مُخْتَلِفٌ سَنَتَكَلَّفُ أَنْ نَحْتَطَّ لَهُ مِنْهَجًا فِي بَحْثِنَا هَذَا.

إنَّ أُولَى خُطُواتِ صُنْعِ الدَّواوِينِ هِيَ جَمْعُ الشَّعْرِ، وَهِيَ الخُطُوةُ الأساسُ
وَعُمْدَةُ الصَّنَاعَةِ، وَتَحْتَاجُ إلى جِدِّ وَكَدِّ وَدَأْبٍ وَتَقْصُّ لِمَا فِي كُتُبِ التُّراثِ مِنْ
أَشعارٍ مُتَنابِثَةٍ.

وَلَنْ نُشيرَ إلى عِظَمِ الجَهِدِ الَّذِي يَتَطَلَّبُهُ هَذَا العَمَلُ، فَهُوَ أَمْرٌ مَعْرُوفٌ لِكُلِّ مَنْ
اطَّلَعَ على ضَخامةِ حَجْمِ ثَرائِنَا المَطْبُوعِ دُونَ فَهْرَسَةٍ أَوْ مَعَ فَهَارِسَ عَقِيمَةٍ مُخَلَّةٍ لا
تُسْمِنُ ولا تُغْنِي مِنْ جَوَعٍ. على أَنَّ هَذَا الجَهِدَ يُمكنُ قَسْمُهُ على مَجْمُوعَةٍ مِنْ
الباحِثِينَ أَوْ الطَّلَبَةِ يَعْمَلُونَ تَحْتَ إشرافِ المَحَقِّقِ الَّذِي يَضْطَلِعُ بِصُنْعِ الدِّيوانِ،
فَيُؤدِّي ذلِكَ إلى اِختِصارِ الوَقْتِ وَمُساعدَةِ المَحَقِّقِ على صَرَفِ جَهِدِهِ إلى العِنايةِ
بِالدِّيوانِ، إلى ما هَذَا الأَمْرُ مِنْ دُرْيَةِ لِلطَّلَبَةِ على البَحْثِ وَالتَّنْقِيبِ وَتَعْرِفِ المِطانِّ
وَالرُّجُوعِ إِلَيْهَا. فإذا ما تَمَّ جَمْعُ الأَبْيَاتِ المُتَنابِثَةِ، فَلِلْمَحَقِّقِ أَنْ يَنْتَهِجَ إِحدى طَرِيقَيْنِ
يُمكنُ تَرْتِيبِ الدِّيوانِ وَفَقْهُمَا: أَوِلاهُما يَجْرِي فِيها جَمْعُ مُتَفَرِّقِ الشَّعْرِ دُونَما مُحاولَةَ
لِصِياغَةِ قِصائِدِ الدِّيوانِ، وَيَكُونُ الهَدَفُ مِنْ ذلِكَ تَقْدِيمِ الشَّعْرِ إلى الباحِثِينَ كما
وَرَدَ فِي كُتُبِ التُّراثِ دُونَ أَنْ يَكْتَسِيَ صِناغَةً تُحْمَلُهُ شَيْئاً مِنْ أَفكارِ المَحَقِّقِ وَارِائِهِ،
مِمَّا قَدْ يَسوقُ الباحِثِينَ إلى تَحَدِّي وَجْهَةٍ نَظَرِهِ أَصابَ فِيها أَوْ أَخْطَأَ. وَعَلى المَحَقِّقِ
أَنْ يُرْتَّبَ أَبْيَاتَ الشَّعْرِ فِي الدِّيوانِ بِحَسَبِ القَوافِي وَالبُحُورِ، مُراعِياً ضَمَّ الأَبْيَاتِ
المُتَّحِدَةِ فِي الوَزنِ وَالقَافِيَةِ ضِمْنَ مَجْمُوعَةٍ واحِدَةٍ تُشكِّلُ أَجْزاءً مُتَفَرِّقَةً لِمَا يُظنُّ أَنَّهُ
قِصيدةٌ واحِدَةٌ، إِلا إِذا ثَبَّتَ اِختِلافُ القِصائِدِ مَعَ اتِّحادِ بُحُورِها وَقَوافِيها، فَيَتِمُّ عِنْدَ
سَرَدِ الأَبْيَاتِ أَنْ يُراعِيَ تَرْتِيبَ مَصادِرِها التَّاريخِيَّ، فَيُورِدُ الأَبْيَاتَ الَّتِي جاعَتِ فِي
المَصدَرِ القَدِيمِ قَبْلَ الَّتِي جاعَتِ فِي المَصدَرِ المُتَأخَّرِ. على أَنَّ لَهُ الخِيارَ فِي
انْتِخابِ نَصِّ رِوايَةِ المَصدَرِ القَدِيمِ لِيبَيِّنَ ما، أَوْ اِختِيارِ نَصِّ الرِّوايَةِ الَّتِي يَراها
أَصحَّ مِنْ غَيرِها وَأَفضَلَ وَأَوْفَى، مَعَ ضَرُورَةِ التَّنْبِيهِ على مَصدَرِ الرِّوايَةِ المُخْتارَةِ
وَذَكَرِ الرِّواياتِ المُخالِفةِ فِي الحَواشي، وَذلِكَ فِي الحالَتَيْنِ كِلتَهِمَا. وَيَحسُنُ بِهِ أَنْ
يَشْرَحَ مُشْكَلَ أَبْيَاتِ الدِّيوانِ وَمُفْرَداتِها الصَّعْبَةَ فِي الحَواشي أَيضاً. وَعَليه أَنْ يُورِدَ

ما نُسِبَ إِلَيْهِ وَإِلَى غَيْرِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَمَا نُسِبَ إِلَيْهِ وَلَمْ يَصِحَّ أَنَّهُ لَهُ، فِي جُزْءٍ مُنْفَصِلٍ عَنِ بَقِيَّةِ شِعْرِ الشَّاعِرِ. وَرُبَّمَا سَاعَ عَدَمُ الْفَصْلِ إِذَا كَانَ الْمَجْمُوعُ صَغِيرًا، وَلَكِنْ يَجِبُ التَّنْبِيهُ - بِوَضُوحٍ وَجَلَاءٍ عَلَى اخْتِلَافِ النَّسْبَةِ أَوْ ضَعْفِهَا.

وَالطَّرِيقُ الثَّانِيَةُ يُعْتَمَدُ فِيهَا جَمْعُ الشُّعْرِ مَعَ مُحَاوَلَةِ صِيَاغَةِ قِصَائِدِ الدِّيوانِ، بَغْيَةً تَقْدِيمَ مَا بَقِيَ مِنْ كُلِّ قَصِيدَةٍ عَلَى الشَّكْلِ الَّذِي يُظَنُّ أَنَّهَا كَانَتْ عَلَيْهِ أَصْلًا، أَوْ عَلَى أَقْرَبِ مَا يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ. وَيَنْهَيَّاً هَذَا لِلْجَامِعِ بِمَعْرِفَةِ طَرَائِقِ صِيَاغَةِ الْقِصَائِدِ فِي عَصْرِ الشَّاعِرِ، وَتَفْهَمِ أُسْلُوبِ الشَّاعِرِ نَفْسِهِ، وَإِدْرَاكِ مَعْنَى الْقَصِيدَةِ وَمَرْمَاهَا وَمَوْضُوعِهَا وَمُنَاسَبَتَيْهَا، وَمَا إِلَى ذَلِكَ. وَعَلَى الْجَامِعِ الْمُحَقِّقِ أَنْ يَتَّخِذَ أَطْوَلَ رِوَايَاتِ الْقَصِيدَةِ أَصْلًا لَهَا، إِلَّا إِذَا ظَهَرَ لَهُ أَنَّ هُنَالِكَ خَلًّا فِي تَرْتِيبِ أَنْبِيئَاتِهَا عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ، أَوْ فَضَّلَ غَيْرَهَا عَلَيْهَا، ثُمَّ يَقُومُ بِضَمِّ الْأَبْيَاتِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْأُخْرَى إِلَى الْقَصِيدَةِ وَاضْعًا إِيَّاهَا فِي أَمَاكِنِهَا مَتَى وَضَحَ لَهُ ذَلِكَ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ، وَيَبْتَزُّكَ مَا لَمْ يَنْبَيَّنْ مَوَاقِعُهَا إِلَى آخِرِ الْقَصِيدَةِ لِحَقِّهَا. وَعَلَيْهِ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُرَاعِيَ الْأُسُسَ الَّتِي شَرَحْنَا فِي الطَّرِيقِ الْأُولَى آفَافًا. وَيَجْدُرُ بِهِ أَنْ يُصَدَّرَ الْقِصَائِدَ الْمُفْطَّعَاتِ بِمُقَدِّمَاتٍ تُشِيرُ إِلَى الْمُنَاسَبَةِ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا، أَوْ يَضَعُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتِ فِي الْحَوَاشِي.

وَلَا يَجُوزُ إِعَادَةُ جَمْعِ شِعْرِ سَبَقَ نَشْرُهُ، إِلَّا إِذَا كَانَ فِي عَمَلِ الْمُتَقَدِّمِ تَقْصِيرٌ بَيِّنٌ فِي الْجَمْعِ، إِمَّا فِي حَجْمِ الشُّعْرِ الْمَجْمُوعِ أَوْ فِي ضَبْطِهِ وَتَوْثِيقِهِ، فَإِنَّ وَقُوعَ بَاحَثٍ عَلَى أَنْبِيَاءٍ مُتَفَرِّقَةٍ أَخَلَّ بِهَا دِيوانٌ مَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُتَّخَذَ دَرِيْعَةً إِلَى إِعَادَةِ نَشْرِهِ مَا لَمْ تَبْلُغْ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ مِقْدَارًا يُبَيِّرُ ذَلِكَ، وَيَعْتَمَدُ هَذَا فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا عَلَى حَجْمِ الدِّيوانِ. وَلَعَلَّ الْوُقُوفَ عَلَى قِوَاثِمِ تَتَجَاوَزُ خُمْسَ الشُّعْرِ الْمَجْمُوعِ أَوْ تَقَارِبُ ذَلِكَ يُسَوِّغُ إِعَادَةَ النَّشْرِ، فَإِنَّ قُلْتُمْ عَنْ ذَلِكَ كَثِيرًا، يُفْضَلُ نَشْرُ الْمُسْتَدْرَكَاتِ عَلَى

حِدَةٍ. وَإِذَا اتَّبَعَتِ الطَّرِيقُ الْأُولَى فِي الْجَمْعِ، جَازَ لِلْبَاحِثِينَ إِعَادَتُهُ سَالِكِينَ الطَّرِيقِ
الثَّانِيَةَ، لِمَا يَتَطَلَّبُ ذَلِكَ مِنْ جَهْدٍ مُثْمِرٍ يُؤَدِّي إِلَى اسْتِكْمَالِ الْعِنَايَةِ وَزِيَادَةِ الْفَائِدَةِ.

هذا مَا يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ جَمْعِ الشُّعْرِ، وَهُوَ الْمَسْلُوكُ السَّهْلُ وَالْمَقْصَدُ الْقَرِيبُ، عَلَى
مَا يَفْتَضِيهِ مِنْ جَهْدٍ وَكَدٍّ وَدَأْبٍ وَنَصَبٍ. أَمَّا "صُنْعُ" الدِّيوانِ فَهُوَ الْمُزْتَقَى الْكَوُودُ
وَالطَّرِيقُ الْوَعْتُ، وَذَلِكَ لِمَا يَحْتَاجُ مِنْ آلَةٍ قَدْ لَا تَتِمُّ لَدَى الْكَثِيرِ مِنَ الْبَاحِثِينَ، أَقْلُ
عَنَاصِرِهَا الدُّرَيْتَةُ وَالْمَلَكَةُ وَمَعْرِفَةُ اللَّغَةِ وَالنَّحْوِ وَأَنْمَاطِ الْكَلَامِ وَلَهْجَاتِ الْقَبَائِلِ،
وَالْإِلْمَامُ بِالتَّارِيخِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ، إِضَافَةً إِلَى إِطْلَاعٍ وَاسِعٍ
عَلَى الْمَدَارِسِ الشُّعْرِيَّةِ وَخَصَائِصِ الشُّعْرِ الْفَنِّيَّةِ فِي كُلِّ عَصْرِ مِنْ عُصُورِ
الْحَضَارَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِمَّا يُسَاعِدُ عَلَى فَهْمِ الشُّعْرِ وَمَيِّزِهِ. وَقَدْ اتَّبَعَ
عُلَمَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ أُسُوسًا وَقَوَاعِدَ فِي عَمَلِ الدَّوَاوِينِ - ذَكَرْنَا جَانِبًا مِنْهَا أَنْفَاءً - كَانَتْ
مُنَاسِبَةً لِلْأَعْرَاضِ الَّتِي سَعَوْا إِلَيْهَا فِي عَمَلِهِمْ. وَهِيَ وَإِنْ صَلُحَتْ لِأَنَّ تَكُونَ مُؤَشِّرًا
لَنَا وَدَلِيلًا عِنْدَ صُنْعِ الدَّوَاوِينِ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَقِي بِكُلِّ مَا يَتَوَخَّاهُ فِيهَا الْمُتَخَصِّصُونَ
هَذِهِ الْأَيَّامَ، فَإِنَّ لِكُلِّ عَصْرِ حَاجَاتِهِ وَأَوْلِيَّاتِهِ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَضَعَ الْأُسُسَ وَالْقَوَاعِدَ
الَّتِي تَصِلُ بِالدَّوَاوِينِ إِلَى مَا يُبَلِّي حَاجَاتِ بَاحِثِنَا وَيُحَقِّقُ أَهْدَافَهُمْ وَيَخْدُمُ أَوْلِيَّاتِهِمْ،
إِذْ إِنَّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَتَنَاوَلُ الصَّنْعَةَ الَّتِي تَتَحَرَّى إِفَادَةَ الْخَاصَّةِ قَبْلَ الْعَامَّةِ،
وَالْمُنْتَخَصِّينَ قَبْلَ الشُّدَاةِ.

إِذَا حَاوَلْنَا أَنْ نَنْقَصِيَ أَهَمَّ مَا يَأْمُلُ الْبَاحِثُ اسْتِخْلَاصَهُ مِنَ الدَّوَاوِينِ الشُّعْرِيَّةِ
عِنْدَ دِرَاسَتِهَا، وَاتَّخَذْنَا مِنْ ذَلِكَ مَرَجِعًا لَنَا وَمُعْتَمِدًا فِي تَصْنِيفِ الدَّوَاوِينِ، أَمْكَنَّا أَنْ
نَقْسِمَهَا عَلَى خَمْسَةِ أَصْنَافٍ بِحَسَبِ قِيَمَةِ مَا يُسْتَطَاعُ اسْتِخْرَاجُهُ مِنْهَا مِنْ مَعْلُومَاتٍ
وَقَوَائِدَ:

١- الدَّوَاوِينُ ذَاتُ الْأَهَمِّيَّةِ الْفَنِّيَّةِ، كَدِيوانِ طَفِيلِ الْغَنَوِيِّ مَثَلًا.

٢- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ اللُّغَوِيَّةِ، كَدِيوَانِ الْعَجَّاجِ.

٣- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ التَّارِيخِيَّةِ، كَدِيوَانِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

٤- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، كَدِيوَانِ عُرْوَةَ بْنِ الْوَرْدِ.

٥- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ الْفِكْرِيَّةِ، كَلُزُومِيَّاتِ أَبِي الْعَلَاءِ.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ هُنَاكَ فَوَائِدَ أُخْرَى كَثِيرَةً يُمَكِّنُ الْحُصُولَ عَلَيْهَا مِنَ الْأَشْعَارِ، لَكِنَّهَا لَا تُشَكِّلُ بَحْدَ ذَاتِهَا أَسَاساً لِبِنَاءِ صِنْفٍ مُسْتَقِلٍّ خَاصٍّ مِنَ الدَّوَابِّ حَوْلَهَا، مِثْلَ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْمَوَاقِعِ وَالْمِيَاهِ وَالْبُلْدَانِ وَالنُّجُومِ وَالْأَنْوَاءِ وَأَسْمَاءِ الْخَيْلِ وَالْأَصْنَافِ وَالْحِرَفِ وَالْفُنُونِ وَالْعَقَائِدِ وَالْخُرَافَاتِ وَالْقِصَصِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَطِيعُ الْبَاحِثُ اسْتِخْلَاصَهُ مِنَ الشَّعْرِ. وَمِنَ الْبَدْهِئِيِّ أَنَّ الدَّوَابِّ لَا تَكَادُ تَخْلُو مِنْ مُعْظَمِ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا، بَلْ إِنَّمَا قَدْ نَحْتَارُ فِي اخْتِيَارِ الصَّنْفِ الَّذِي يُمَكِّنُ أَنْ نُدْرَجَ كَثِيراً مِنْهَا ضِمْنَ لَاحْتَوَائِهَا عَلَى قِيَمٍ هَامَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ. فَدِيوَانُ زُهَيْرٍ - مَثَلاً - لَهُ أَهْمِيَّتُهُ الْفَنِّيَّةُ بِصِفَتِهِ نَمُودَجاً لِمَدْرَسَةِ الصَّنْعَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَمَا أَنَّ لَهُ أَهْمِيَّتَهُ اللُّغَوِيَّةَ الَّتِي يَكْفِي لِإِيضَاحِهَا الْإِيْمَاءَ إِلَى أَنَّ مُعْجَمَ "لِسَانِ الْعَرَبِ" اسْتَقَى مِنْهُ شَوَاهِدٌ فِي أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ مَوْضِعٍ. وَاسْتَشْهَدَ مُعْجَمَ "أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ" بِأَبْيَاتٍ مِنْهُ فِي نَحْوِ مِائَةِ مَوْضِعٍ. أَمَّا أَهْمِيَّتُهُ التَّارِيخِيَّةُ فَيَكْفِي لِكَشْفِهَا أَنْ نَتَدَبَّرَ مَا فِيهِ مِنْ قِصَائِدٍ تَنَاوَلَتْ حَادِثَةَ الصُّلْحِ بَيْنَ عَبَسٍ وَذُبْيَانَ وَمَا سَبَقَهَا وَمَا تَلَاهَا. وَلَا شَكَّ أَنَّهَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُغْفَلَ أَيْضاً أَهْمِيَّتُهُ فِي تَبْيَانِ التَّوَاحِي الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ، فَإِنَّ شِعْرَ الْمَدِيحِ - بِشَكْلِ عَامٍّ - يُعْطِينَا فِكْرَةً وَاضِحَةً عَنِ الْقِيَمِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ. عَلَى أَنَّهُ لَا مَنَاصَ مِنْ هَذَا التَّدَاخُلِ وَلَا ضَيْرٍ فِيهِ، فَالْبَاحِثُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَنَاوَلَ الدِّيَوَانَ مِنَ الزَّوَايَةِ الَّتِي يَتَوَسَّمُ مَنَاسِبَتَهَا لِغَرَضِهِ مِنْ إِظْهَارِهِ أَوْ الَّتِي يَتَقَصَّدُ أَنْ يُبْرِزَ أَهْمِيَّتَهَا. وَمِنْ ثَمَّ يُمَكِّنُ أَنْ يُنْشَرَ لِلدِّيَوَانِ الْوَاحِدِ طَبَعَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ يَنْتَهِجُ صَانِعُوهَا مَنَهِجَ مُخْتَلَفَةً فِي عَمَلِهِمْ

وَتَوَجُّهِهِمْ. وَقَدْ فَعَلَ عُلَمَاؤُنَا الْأَقْدَمُونَ ذَلِكَ - كَمَا بَيَّنَّا سَابِقاً - فَكَانَ عَمَلُهُمْ مُبَرَّرًا، وَاخْتِلَافُهُمْ مُفِيدًا، وَتَبَايُنُ طَرَاثِفِهِمْ فِي صِنَاعَةِ الدَّوَاوِينِ مُجَدِّدًا لَهَا وَحَافِظًا لِثَرْوَةِ عَظِيمَةٍ مِنَ الْمَعْرِفَةِ مَا كَانَتْ لِتَصِلَ إِلَيْنَا لَوْلَا هَذَا الَّذِي فَعَلُوهُ عِنْدَ تَكَرُّرِ صِنَاعَتِهِمْ لَهَا.

وَلَا شَكَّ أَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ مِيَزَاتِهِ الْمَحْدَدَةَ الَّتِي يَجِبُ إِبْرَازُهَا عِنْدَ صِنَاعَةِ الدِّيَوَانِ بِحَيْثُ تَتَيَسَّرُ الْإِفَادَةُ مِنَ الْجَوَانِبِ ذَاتِ الْأَهْمِيَّةِ الْخَاصَّةِ فِيهِ. وَسُنْحَاوُلُ فِيمَا يَلِي تَلْخِيصَ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُتَّخَذَ سَبَبًا إِلَى مَا يُتَوَخَّى لِلدِّيَوَانِ مِنْ تَوَطُّئَةٍ لِجَادَّةِ الْبَاحِثِينَ وَتَقْرِيْبٍ لِمَقَاصِدِهِمْ، أَمْلِيْنَ أَنْ نَتَوَصَّلَ فِيمَا نَعْرِضُ إِلَى مَنَاهِجٍ تَقُوْدُ إِلَى خِدْمَةِ الدَّوَاوِينِ تَقِي بِحَقِّهَا وَحَقَّ الدَّارِسِينَ وَالشَّدَاةِ عَلَى صَانِعِهَا.

إِنَّ عَمَلَ الْمُحَقِّقِ فِي الدِّيَوَانِ - بَعْدَ جَمْعِ أَشْعَارِهِ وَصِيَاغَةِ قِصَائِدِهِ بِاتِّبَاعِ مَا سَبَقَ أَنْ فَصَّلْنَا عِنْدَ كَلَامِنَا عَنِ الْجَمْعِ وَالصِّيَاغَةِ - يَتَلَخَّصُ فِي أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ هِيَ تَرْتِيْبُ الدِّيَوَانِ وَالتَّغْلِيْقُ عَلَيْهِ وَوَضْعُ الْفَهَارِسِ لَهُ. وَمِنَ الْمُفْتَرَضِ أَنْ تَخْتَلِفَ أَسَالِيْبُ مُعَالَجَةِ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ بِاخْتِلَافِ النَّوَاحِي الَّتِي يُرْعَبُ فِي إِبْرَازِهَا وَالْعِنَايَةِ بِهَا فِي الدِّيَوَانِ. وَلَمَّا كَانَ التَّنْصِيْفُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَدْ بُنِيَ أَسَاسًا عَلَى هَذِهِ النَّوَاحِي الْجَدِيْرَةِ بِالْعِنَايَةِ وَالْإِظْهَارِ، حَقَّ لَنَا أَنْ نَعْتَمِدَهُ فِي وَضْعِ أُسُسٍ مَا نَطْلُبُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ عِنْدَ صِنَاعَتِهِمْ الدَّوَاوِينِ الشَّعْرِيَّةَ، بِحَيْثُ تُؤَانِمُ الْأَعْرَاضَ الْمُبْتَغَاةَ مِنْهَا عِنْدَ دِرَاسَتِهَا وَمُحَاوَلَةِ الْإِفَادَةِ مِنْهَا.

وَقَدْ هَيَّأَ لَنَا عُلَمَاؤُنَا الْأَقْدَمُونَ أَرْبَعَةَ أَسَالِيْبَ لِتَرْتِيْبِ الدَّوَاوِينِ، إِذَا تَحَدَّثْنَا بِهَا وَطَوَّرْنَاهَا لِتَنْتَلِفِي مَا يُوَاجِهُنَا مِنْ مُشْكَلَاتٍ بِسَبَبِ جَمْعِ الشَّعْرِ مِنَ الْمَظَانِّ، خَلَّصَ لَنَا أَسَالِيْبُ صَالِحَةٌ يُمَكِّنُنَا اتِّبَاعَهَا فِي صُنْعِ الدَّوَاوِينِ: أَوَّلُهَا مَا يُتَّبَعُ فِيهِ التَّسْلُسُ الرِّمْنِيُّ، وَتَرْتَبُ فِيهِ الْقِصَائِدُ الَّتِي يُمَكِّنُ تَحْدِيدُ التَّارِيخِ الَّذِي قِيلَتْ فِيهِ ابْتِدَاءً بِالْأَقْدَمِ فَالْأَحْدَثِ، وَيُبْتَرِكُ مَا لَمْ يُعْرَفْ تَارِيخُ نَظْمِهِ إِلَى آخِرِ الدِّيَوَانِ أَوْ يُوضَعُ فِي الْأَمَاكِنِ

الَّتِي يُرَجِّحُ الْمُحَقِّقُ أَنَّهَا تُؤَافِفُهَا زَمَنِيًّا. وَثَانِيهَا بِحَسَبِ أَهْمِيَّةِ الْقَصَائِدِ فِي نَظَرِ الْمُحَقِّقِ، يُدْرَجُ فِيهِ صَانِعُ الدِّيَوَانِ الْقَصَائِدِ وَفَقَ مَا يَرَى أَنَّهُ أَكْثَرُ أَهْمِيَّةٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الْفَنِّيَّةِ أَوْ التَّارِيخِيَّةِ أَوْ الاجْتِمَاعِيَّةِ أَوْ الْفِكْرِيَّةِ، مُرَاعِيًّا الصَّبْغَةَ الْعَامَّةَ الَّتِي يَرَعِبُ فِي إِظْهَارِهَا لِلدِّيَوَانِ. وَثَالِثُهَا بِحَسَبِ الْقَوَافِي، وَيَتَّبِعُ الْمُحَقِّقُ فِي جَمْعِهِ الْقَصَائِدَ التَّرْتِيبَ الْأَلْفَبَائِيَّ لِلْقَوَافِي، سَالِكًا فِي ذَلِكَ مَنَهَجًا مُعَيَّنًا عَلَى حَرَكَةِ الْقَافِيَةِ وَبَحْرِ الْقَصِيدَةِ وَنَوْعِ الْقَافِيَةِ - مِنْ مُتَكَوِّسٍ وَمُتْرَاكِبٍ وَمُتْدَارِكٍ وَمُتَوَاتِرٍ وَمُتْرَادِفٍ - ثُمَّ التَّاسِيْسِ وَالرَّدْفِ، عَلَى أَنْ يُبَيِّنَ مَنَهَجَهُ فِي مُقَدِّمَةِ الدِّيَوَانِ. وَرَابِعُهَا بِحَسَبِ الْمَوْضُوعَاتِ الْفَنِّيَّةِ، كَالْمَدْحِ وَالْهَجَاءِ وَالْعَزْلِ وَالْفَخْرِ وَالْوَصْفِ وَالْحِكْمِ وَالزُّهْدِ وَالْمُجُونِ ... إلخ .. يَقُومُ فِيهِ صَانِعُ الدِّيَوَانِ بِجَمْعِ الْقَصَائِدِ الَّتِي تَنْدَرِجُ تَحْتَ كُلِّ مَوْضُوعٍ فَنِّيٍّ مُرتَّبًا بِإِيَّاهَا بِحَسَبِ الْقَوَافِي أَوْ أَهْمِيَّةِ الْقَصَائِدِ مُتَّبِعًا فِي ذَلِكَ الْأُسُسَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا آنفًا. وَهَذِهِ - كَمَا رَأَيْنَا أَسَالِيْبُ عَامَّةٌ اخْتَلَطَتْ مَسَالِكَ وَاضِحَةً مُوَطَّأَةً، سَنَقْتَصِرُ عَلَيْهَا فِي هَذَا الْبَحْثِ لِمَا تَنْصِفُ بِهِ مِنْ سَعَةٍ وَشُمُولٍ وَاسْتِعَابٍ تُبَسِّرُ وَرُودَهَا عِنْدَ صِنَاعَةِ الدَّوَابِينِ الشَّعْرِيَّةِ كَافَّةً. عَلَى أَنَّ هُنَاكَ مِنَ الدَّوَابِينِ مَا يُوْحِي إِلَى الْمُحَقِّقِ بِاتِّبَاعِ نِظَامِ تَرْتِيبٍ خَاصٍّ بِهِ يَخْدُمُ مَا يَرُومُ الْمُحَقِّقُ كَشْفَهُ وَتَأْكِيدَهُ وَإِبْرَازَهُ، فَقَدْ يَنْجِبُهُ صَانِعُ دِيَوَانٍ جَرِيرٍ مَثَلًا إِلَى قِسْمِ الدِّيَوَانِ عَلَى أَبْوَابٍ يَشْمَلُ كُلُّ مِنْهَا أَهَاجِيَهُ لِوَاحِدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ. كَالْفَرَزْدَقِ وَالْأَخْطَلِ وَعُمَرَ بْنِ لَجَاجٍ وَالْبَعِيثِ وَالرَّاعِي وَعَدِيَّ بْنِ الرَّقَاعِ .. وَقَدْ يَتَكَفَّلُ صَانِعُ دِيَوَانٍ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ أَنْ يَجْمَعَ قَصَائِدَهُ وَفَقَ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي شَبَّ بِهِنَّ، أَمَّا دِيَوَانُ نُصَيْبٍ فَقَدْ يُرْتَّبُ بِحَسَبِ الْمَمْدُوحِينَ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَسَالِيْبِ الَّتِي قَدْ ثَلَاثِمُ شِعْرَ شَاعِرٍ دُونَ آخَرَ. وَلَا ضَيْرَ فِي أَنْ يَتَّبِعَ الْمُحَقِّقُ التَّرْتِيبَ الَّذِي يَرْتَبِيهِ شَرِيطَةٌ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ وَصْلَةً إِلَى مُتَحَرِّاهُ وَمَجَازًا إِلَى مُتَوَجِّهِهِ وَوَسِيلَةً إِلَى بَغْيَتِهِ، فَإِنَّ الْقَصْدَ أَنْ يَخْرُجَ الدِّيَوَانُ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي يَرَاهَا الْمُحَقِّقُ صَالِحَةً لِإِيضَاحِ الْجَوَابِ الَّتِي يَرَعِبُ فِي إِبْرَازِهَا وَالتَّأْكِيدِ عَلَيْهَا وَتَقْرِيْبِهَا إِلَى مُتَنَاوِلِ الدَّارِسِينَ.

فَإِذَا رَاعَيْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ خَلُّصَنَا إِلَى أَنَّ صَانِعَ الدِّيَّوَانِ ذِي القِيَمَةِ الفَنِّيَّةِ قَمِينٌ بَأَنَّ يُرْتَبُّهُ بِحَسَبِ المَوَاضِعِ إِنْ تَعَدَّدَتْ فِيهِ، أَوْ بِحَسَبِ أَمَمِيَّةِ القِصَائِدِ فِي نَظَرِ المَحَقِّقِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ يُوضِّحُ الاتِّجَاهَاتِ الفَنِّيَّةِ فِي الأشْعَارِ، أَوْ بِحَسَبِ التَّسْلُسْلِ الرَّمَنِيِّ لِلشَّعْرِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ يُفِيدُ فِي إِظْهَارِ تَطَوُّرِ الأَسْلُوبِ الفَنِّيِّ لَدَى الشَّاعِرِ. أَمَّا إِذَا امْتَنَزَ الدِّيَّوَانُ بِأَمَمِيَّتِهِ اللُّغَوِيَّةِ، فَلَعَلَّ مِنَ المُنَاسِبِ تَرْتِيبُهُ بِحَسَبِ القَوَافِي، إِلا إِذَا رَغِبَ صَانِعُهُ فِي إِبْرَازِ نَوَاحِي أُخْرَى فِي الدِّيَّوَانِ زِيَادَةً عَلَى النَّاحِيَةِ اللُّغَوِيَّةِ فِيهِ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ فِي أَنْ يُيَوِّبَ الأشْعَارَ عَلَى النَّسَقِ الَّذِي يَرَاهُ مُوَافِقاً لِغَرَضِهِ، إِذْ إِنَّ تَرْتِيبَ الأشْعَارِ لَا يُؤَثِّرُ كَثِيراً فِي الإِفَادَةِ مِنَ النِّوَاحِي اللُّغَوِيَّةِ فِيهِ طَالَمَا زُوِّدَ الدِّيَّوَانُ بِالقَهَارِسِ اللُّغَوِيَّةِ الكَافِيَةِ. وَيَكَادُ يَفْتَضِرُّ خِيَارُ صَانِعِ الدِّيَّوَانِ ذِي المُنْحَى التَّارِيخِيِّ عَلَى اتِّبَاعِ التَّسْلُسْلِ الرَّمَنِيِّ فِي سَرْدِ قِصَائِدِ الشَّاعِرِ، فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ مَا يُبَسِّرُ اسْتِنْفَادَةَ البَاحِثِينَ مِنْ جَوَانِبِهِ التَّارِيخِيَّةِ. عَلَى أَنَّ لِصَانِعِ مِثْلِ هَذَا الدِّيَّوَانِ أَنْ يَلْجَأَ إِلَى جَمْعِ الأشْعَارِ بِحَسَبِ المَوَاضِعِ أَوْ المُنَاسَبَاتِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا، شَرِيطَةً أَنْ تُرْتَّبَ قِصَائِدُ كُلِّ بَابٍ بِحَسَبِ تَسْلُسُلِهَا الرَّمَنِيِّ أَيْضاً. وَلَا شَكَّ أَنَّ تَرْتِيبَ الدَّوَابِينِ ذَاتِ القِيَمَةِ الأَجْتِمَاعِيَّةِ بِحَسَبِ المَوَاضِعِ هُوَ خَيْرٌ مَا يُمَكِّنُ لِلْمَحَقِّقِ اتِّبَاعَهُ، شَأْنُهَا شَأْنُ تِلْكَ الَّتِي تَمْتَنُّ بِقِيَمَتِهَا الفِكْرِيَّةِ. وَيَجُوزُ لِلصَّانِعِ أَنْ يُرْتَّبَ قِصَائِدِ هَذَيْنِ الصَّنْفَيْنِ وَفَوْقَ أَمَمِيَّةِ القِصَائِدِ فِي نَظَرِهِ، فَقَدْ يَرَى فِي ذَلِكَ بَلَاغاً إِلَى مَا اسْتَشْرَفَ لَهُ مِنْ كَشْفِ النِّوَاحِي المَهْمَّةِ فِي الدِّيَّوَانِ وَإِسْعَافِ البَاحِثِينَ بِحَاجَتِهِمْ مِنْهُ عَلَى الصُّورَةِ الفُضْلَى.

ثُمَّ نَنْتَقِلُ إِلَى التَّعْلِيقِ عَلَى الأشْعَارِ - وَهُوَ الأَمْرُ الَّذِي يَتَطَلَّبُ مِنَ المَحَقِّقِ أَنْ يَبْدُلَ فِيهِ خَالِصَ جُهْدِهِ وَيَسْتَفْرِغَ جُلَّ وَسْعِهِ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَفْوُهُ وَمَيْسُورُهُ بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَصْرِفَ فِيهِ كُلَّ عِنَايَتِهِ دُونَ أَلْوٍ أَوْ وَنَى - فَنُبَيِّنُ مَا عَلَى المَحَقِّقِ أَنْ يَجْلُوهُ بِتَعَالِيْقِهِ، وَمَا يَلْزَمُهُ مِنْ آلَةٍ لِكَيْ يَقُومَ بِهَذَا العَمَلِ.

على صانع الديوان أن يتعرف أسلوب الشاعر وميزاته وصفاته، فيحصر لغته والمفردات التي تتردد في شعره، ويدرس النمط الذي ينسج وفقه قصائده، ويستوعب طرائق نظمه وما يلجأ إليه من أمور المعاني والبيان والبديح، ويعرف معايب شعره ومحاسنه، وما يقصر فيه وما يجيد، كما عليه أن يحيط بأهواء الشاعر وميوله، وعقيدته الدينية والسياسية، وبقبيلته وديارها والمياه التي نزلتها، وبالفترة التي عاش فيها الشاعر وما جرى فيها من أحداث وأيام، وبالمناسبات التي قال فيها شعره، وبالأعلام الذين ذكروهم فيه، وما إلى ذلك من الأمور التي تسهم في معرفة الشاعر وبيئته وشعره.

فإذا تم له ذلك وتحول إلى العمل في الديوان، فله أن يفتحه بمقدمة تذكر شيئاً عن نسبه وسيرته وبيئته، مراعيًا إبراز الحوادث والأمور التي يرى أنها قد تلقى ضوءاً على نواح من شعره، ثم يشرح في سرد القصائد والتعليق عليها بما يوافق ما يرتئيه من تصنيف للديوان فيعنتي - إذا أراد إبراز أهمية الديوان الفنية - بالإشارة إلى نمط صياغة قصائده وطبيعة بنائها وإبقاعها وميزاتها الفنية والنواحي البلاغية التي تظهر فيها والمدرسة التي تنتمي إليها، إلى غير ذلك مما يتعلق بالأسلوب الشعري للشاعر. فإذا أراد الكشف عن الجوانب اللغوية في الديوان، عليه أن يوجه اهتمامه إلى المسائل اللغوية فيه، يبين ما يتردد فيه من لهجات القبائل المختلفة، والألفاظ التي لا ذكر لها في المعجمات والضرورات التي فرضها النظم، وما إلى ذلك. كما يحسن به - إذا كان للديوان قيمة تاريخية هامة - أن يجلو الأحداث التي يشار إليها في الشعر، وأن يشرح عقيدة الشاعر وانتماءه، مفسراً ما يرد في القصائد مما له علاقة بتلك العقيدة وذلك الانتماء. كما عليه أن يوضح مناسبة كل قصيدة وفيم قبلت، ويعرف الأعلام والوقائع والمواقع التي جاءت فيها، وكيف أدى ذلك كله إلى صياغة الشعر حتى وصل إلينا بالشكل الذي هو عليه، وبعلي ما له من جوانب إعلامية، مراعيًا ذكر الجهات التي

اسْتَهْدَفَهَا ذَلِكَ الْإِعْلَامُ وَوَفِعَ الْقَصَائِدِ لَدَيْهَا وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تُقَرِّبُ
أَشْعَارَ الدِّيوانِ إِلَى الْفَهْمِ وَتُحَدِّدُ دَوَافِعَ نَظْمِهَا وَنَتَائِجَهُ. فَإِنْ كَانَ الدِّيوانُ مِمَّا يَمْتَنَزُ
بِمَا يُظْهِرُ مِنْ أُمُورٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ أَوْ فِكْرِيَّةٍ، وَجَبَ عَلَى صَانِعِ الدِّيوانِ أَنْ يُعَيِّنَ هَذِهِ
الْأُمُورَ كَاشِفًا أبعادَها فِي مُحِيطِ الشَّاعِرِ، فَإِذَا كَانَتِ اجْتِمَاعِيَّةً شَرَحَهَا وَوَضَحَ
مَدَى تَمَثُّلِ مَرْكَزِ الشَّاعِرِ الْاجْتِمَاعِيِّ فِيهَا، وَتَوَسَّعَ فِي ذِكْرِ النَّوَاحِي الَّتِي تَتَعَلَّقُ
بِهَا فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا انْعِكَاسًا لِلنَّبِيَّةِ وَطَبِيعَةِ الْحَيَاةِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا
نَابِعًا عَنِ الْمُعْتَقَدَاتِ الْعَامَّةِ أَوْ الْخَاصَّةِ لِلشَّاعِرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّنْبِيهَاتِ الَّتِي
تَمَسُّ الْحَيَاةَ الْاجْتِمَاعِيَّةَ لِلشَّاعِرِ وَالْقَبِيلَةَ وَالْمُجْتَمَعَ بِشَكْلِ عَامٍّ. وَإِذَا كَانَتِ قِيمًا
فِكْرِيَّةً فَسَرَّهَا وَبَيَّنَّ مَا جَاءَ مِنْهَا مُمَازِلًا لِلرَّاءِ وَالْأفْكَارِ وَالاتِّجَاهَاتِ السَّائِدَةِ فِي ذَلِكَ
الْعَصْرِ وَمَا كَانَ مُخَالَفًا لَهَا، وَمَا لِمَبَادِي الشَّاعِرِ السِّيَاسِيَّةِ وَالدِّيْنِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ فِيهَا
مِنْ أَثَرٍ، وَأَشَارَ إِلَى النَّوَاحِي الَّتِي تُبْرِزُ ثِقَافَةَ الشَّاعِرِ وَتَطْبُعَهَا بِمَا يَنْصِلُ بِمُحِيطِهِ
الْخَاصِّ أَوْ بِاحْتِكَائِهِ بِأفْكَارٍ أَوْ مُعْتَقَدَاتٍ أَجْنَبِيَّةٍ عَنْهُ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ
الَّتِي قَدْ تَلْقَى ضَوْءًا عَلَى طَرِيقَةِ تَفْكِيرِ الشَّاعِرِ وَالنَّوَازِعِ الَّتِي اتَّجَهَتْ بِهِ إِلَى
الْمُنْحَى الَّذِي يُمَثِّلُهُ شِعْرُهُ.

وَيَجْدُرُ بِالْمُحَقِّقِ - مَهْمَا كَانَ صِنْفُ الدِّيوانِ الَّذِي يَصْنَعُهُ - أَنْ يَتَجَسَّمَ شَرَحَ
مَعَانِي الشَّعْرِ الْمُشْكِلَةِ وَتَعْرِيفَ الْأَعْلَامِ وَالْأَمَاكِنِ وَالْحَوَادِثِ الْوَارِدَةِ فِيهِ، وَذَكَرَ
الْمُنَاسِبَاتِ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا الْقَصَائِدُ. كَمَا يُفْتَرَضُ فِيهِ أَنْ يُوْتَقَ نِسْبَةُ الْقَصَائِدِ إِلَى
الشَّاعِرِ، وَيَدْرُسَ الْمُتَنَازِعَ مِنْهَا بَيِّنُهُ وَبَيِّنَ غَيْرِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَيُفَرِّقَ مَا يَرْجَحُ مِنْ
عَرْوٍ، مُثْبِتًا سَبَابَ التَّرْجِيحِ وَأَدِلَّتُهُ، وَذَلِكَ بِالِاسْتِفَادَةِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ أَسْلُوبَ الشَّاعِرِ
وَمَعْجَمَهُ اللَّغَوِيَّ، وَأَهْوَاءَهُ وَمُعْتَقَدَاتِهِ، وَالْمُنَاسِبَاتِ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا الْقَصَائِدُ، وَتَدْبِيرِ
الْمَوَاقِعِ وَالْأَعْلَامِ وَالْحَوَادِثِ الْمَذْكُورَةِ فِي الشَّعْرِ، إِضَافَةً إِلَى مُقَارَنَةِ الْمَصَادِرِ الَّتِي
عُزِيَ فِيهَا إِلَى الشَّاعِرِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ، وَمَا يَصِحُّ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ مِنْهَا وَمَا لَا يَصِحُّ،

وَمَا هُوَ أَقْدَمُ وَأَقْرَبُ إِلَى عَصْرِ الشَّاعِرِ وَمَا هُوَ أَحَدَثُ وَأَبْعَدُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تُسَاعِدُ عَلَى تَرْجِيحِ نِسْبَةِ وَتَوْثِيقِ مَصْدَرٍ.

وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْمُفِيدِ أَنْ يُنَبِّهَ صَانِعَ الدِّيوانِ عَلَى بَعْضِ النُّكَاتِ الصَّرْفِيَّةِ أَوْ النَّحْوِيَّةِ أَوْ الْبَلَاغِيَّةِ، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ عَائِدٌ إِلَى الْمُحَقِّقِ، وَلَهُ أَنْ يَقُومَ بِهِ إِنْ رَأَى لِدَلِكَ ضَرُورَةً، كَمَا أَنَّ لَهُ أَنْ يَتَحَاشَاهُ إِنْ وَجَدَ أَنَّهُ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى إِطَالَةِ التَّعْلِيقاتِ دُونَ فَائِدَةٍ كَبِيرَةٍ، أَوْ أَنَّهُ قَدْ يُسَبِّبُ تَحْوِيلَ ذَهْنِ الْقَارِئِ عَنْ أُمُورٍ هَامَّةٍ إِلَى أُمُورٍ ثَانَوِيَّةٍ.

فَإِذَا أَنْهَى الْمُحَقِّقُ تَرْتِيبَ الدِّيوانِ وَالتَّعْلِيقَ عَلَيْهِ، بَقِيَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عَلَى فَهْرَسَتِهِ، وَهُوَ أَمْرٌ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ تَقْرِيبٍ لِمُتَنَاولِهِ وَرَوْضٍ لِمَرْكَبِهِ. وَالفهارسُ مُتَنَوِّعَةٌ كَثِيرَةٌ، نَذْكَرُ مِنْهَا: فَهْرَسَ القَوافي وَالبُحُورِ، وَفَهْرَسَ المعاني وَالتَّشْبِيهاتِ وَالصُّورِ، وَفَهْرَسَ المَواضِيعِ وَالفُنُونِ الشَّعْرِيَّةِ، وَفَهْرَسَ اللُّغَةِ، وَفَهْرَسَ الأَعْلَامِ، وَفَهْرَسَ القَبائِلِ وَالأُمَمِ وَالجَماعاتِ، وَفَهْرَسَ الأَمَكانِ وَالبُلدانِ وَالمِياهِ، وَفَهْرَسَ الأَيامِ، وَفَهْرَسَ الأنواعِ وَالنُّجُومِ، وَفَهْرَسَ أوْبادِ العَرَبِ وَثُرْهاثِمِ وَأَوْهاْمِهِمْ، وَفَهْرَسَ النِّباتِ وَالحِياوانِ، وَفَهْرَسَ أَلْفاظِ الحَضارَةِ، وَفَهْرَسَ الأَلْفاظِ المُعَرَّبَةِ، وَفَهْرَسَ لُغاتِ القَبائِلِ وَلَهْجاتِها، وَفَهْرَسَ المُعْتَقَداتِ وَالأُمُورِ الدِّينِيَّةِ (وَالأَصْنامِ)، وَفَهْرَسَ الحِكمِ وَالأَمْثالِ، وَفَهْرَسَ النِّسْأَسْأَلِ الزَّمْنِيِّ لِلْقَصائِدِ، وَفَهْرَسَ الضَّرُوراتِ الشَّعْرِيَّةِ، وَالفَهْرَسَ العَرُوضِيَّ - الَّذِي يَتَنَاولُ بُحُورَ الشَّعْرِ المُسْتَعْمَلَةَ فِي الدِّيوانِ وَعَدَدَ القَصائِدِ الَّتِي قِيلَتْ فِي كُلِّ بَحْرٍ، كَمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَنَاولَ نَواحِي أُخْرى كالأَرْحافِ وَالعِلَلِ العَرُوضِيَّةِ كالأَحْزَمِ وَالحَزْمِ وَمَا يُشْبِهُ ذَلِكَ - ثُمَّ فَهْرَسَ المِصارِ وَالمِراجِعِ. وَبِئْسَ تَحْسُنُ بِصانِعِ الدِّيوانِ أَنْ يَحْمِلَ نَفْسَهُ عَلَى عَمَلٍ جُلٍّ هَذِهِ الفَهارِسِ - إِنْ لَمْ نَقُلْ كُلُّها - إِلَى جانِبِ غَيرِها مِمَّا قَدْ يُوحِيهِ الدِّيوانُ الَّذِي يَصنَعُهُ. وَبُفْتَرَضُ فِيهِ أَلَّا يُهْمَلَ ما لَهُ عَلاقَةٌ ماسَّةٌ بِالصَّنْفِ الَّذِي يُنْضَوِي تَحْتَهُ الدِّيوانُ، فَلا يَتَعاَضَى - مَثَلًا - عَن فَهارِسِ المعاني وَالعَرُوضِ وَالضَّرُوراتِ

الشُّعْرِيَّةَ وَالْحِكْمَ وَالْأَمْثَالَ إِنْ كَانَ الدِّيَّوَانُ ذَا قِيَمَةٍ فَنِّيَّةٍ، وَلَا عَن فَهَارِسِ اللُّغَةِ
وَالْأَلْفَاظِ الْمُعْرَبَةِ وَلُغَاتِ الْقَبَائِلِ وَالنَّبَاتِ وَالْحَيَوَانِ إِنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ لُغَوِيَّةٍ، وَلَا عَن
فَهَارِسِ الْأَعْلَامِ وَالْقَبَائِلِ وَالْبُلْدَانِ وَالْأَيَّامِ إِنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ تَارِيخِيَّةٍ، وَلَا عَن فَهَارِسِ
أَلْفَاظِ الْحَضَارَةِ وَالْأَوَابِدِ وَالْمُعْتَقَدَاتِ إِنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ، وَلَا عَن فَهْرَسِيِّ
الْمَوَاضِيْعِ وَالْحِكْمِ وَالْأَمْثَالَ إِنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ فِكْرِيَّةٍ. وَنَحْنُ إِئْمَا نُورِدُ أَمْثَلَةً وَلَا
نَحْصُرُ أَوْ نُحَدِّدُ، وَمِنْ وَاجِبِ الْمُحَقِّقِ أَنْ يَسْتَقْصِي وَيَسْتَوْفِي كَيْ يَأْتِيَ عَمَلُهُ كَافِيًا
مُغْنِيًا قَرِيبًا مِنَ الْكَمَالِ.

هَذَا مُلَخَّصٌ لِمَا يُفَرِّضُ بِمَنْ يَتَصَدَّى لِعَمَلِ دِيَّوَانٍ مَا أَنْ يَقَوْمَ بِهِ حَتَّى يَجُوزَ
أَنْ يُسَمَّى عَمَلُهُ فِيهِ "صَنْعَةً" لِلدِّيَّوَانِ، وَهُوَ مُذَهَّبٌ صَعْبُ الْمَرَامِ حَزْنُ الْمَسْأَلِكِ
عَسِيرُ الْمَطْلَبِ، غَيْرَ أَنَّ صَانِعَ الدِّيَّوَانِ مُطَالِبٌ بِهِ، فَإِنْ فَرَطَ فِيهِ وَقَصَرَ، وَتَهَاوَنَ
وَمَرَّضَ، انْتَقَتْ عَن عَمَلِهِ صِفَةُ "الصَّنْعَةِ"، وَعَادَ مُجَرَّدَ جَمْعِ الشُّعْرِ يُقْبَلُ مِنْهُ إِذَا
كَانَ فِيهِ مُبْتَدَأٌ أَوْ مُسْتَدْرِكًا، وَيُلَامُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ قَدْ سَبَقَ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ مَا بَدَلَ فِيهِ
مَنْ جَهْدٌ عَبَثًا، لِأَنَّهُ عَمَلٌ مَكْرُورٌ قَلِيلُ الْجَدْوَى يُمَكِّنُ الِاسْتِعَاضَةَ عَنْهُ بِبَحْثٍ يَضُمُّ
الْفَوَائِدَ الَّتِي أَضَافَهَا إِلَى الْعَمَلِ الْمُتَقَدِّمِ دُونَ تَكْلُفِ طِبَاعَةِ الدِّيَّوَانِ وَإِضَاعَةِ وَقْتِ
الْبَاحِثِينَ فِي قِرَآئَتِهِ بِكَامِلِهِ لِاسْتِخْلَاصِهَا مِنْهُ. وَلَنْ نَشْتَطِّ فِي الطَّلَبِ مِنَ الْمُحَقِّقِ
أَكْثَرَ مِمَّا فَعَلْنَا، فَنَفْرِضَ عَلَيْهِ - مَثَلًا - أَنْ يَتَوَسَّعَ فِي دِرَاسَةِ الشُّعْرِ وَيَسْتَخْرِجَ مِنْهُ
الرُّمُوزَ وَالْمَثَلُ وَالْإِسْقَاطَاتِ وَغَيْرَهَا مِنَ الْفَوَائِدِ، بَلْ نَشْرِكُ ذَلِكَ لِلْبَاحِثِينَ الَّذِينَ
يَرْغَبُونَ فِي الْإِضْطِلَاحِ بِدِرَاسَةِ الدِّيَّوَانِ .

نَشَرْنَا دِيَّوَانَ زُفَرٍ، وَنَظَرَةً فِي الْمَتَأَخَّرَةِ مِنْهُمَا:

قُلْتُ إِنَّ دَافِعِي إِلَى كِتَابَةِ بَحْثِي هَذَا كَانَ اِطَّلَاعِي عَلَى نَشْرَةِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ
مُحَمَّدِ رُضْوَانَ النَّجَّارِ لِدِيَّوَانِ زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، الَّذِي جَمَعَهُ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ نُورِي

حَمُودِي الْقَيْسِي قَبْلُ وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ الْمَجْمَعِ الْعِرَاقِيِّ، فَوَقَفْتُ قَلِيلاً مُقَارِناً بَيْنَ
النَّشْرَتَيْنِ، وَسَأَلْتُ فِيهَا يَلِي مَا وَجَدْتُ خِلَالَ وَقْفَتِي الْمُقَارِنَةِ هَذِهِ:

زَادَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ عَلَى مَا جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ الْقَيْسِيُّ:

أ- بَيْتاً وَاحِداً فِي الْقَصِيدَةِ ق(٤) هُوَ الْأَخِيرُ فِيهَا، نَقَلَهُ عَنِ "العِدِّ الْفَرِيدِ" مِنْ
جُمْلَةِ أَبِياتٍ .

ب- المَقْطُوعَةَ ق(٦) وَهِيَ تَتَكَوَّنُ مِنْ بَيْتَيْنِ، نَقَلَهُمَا عَنِ "المُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ"
لِلْأَمِدِيِّ الَّذِي نَسَبَهُمَا إِلَى زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْفُسَيْرِيِّ. وَعَلَّقَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ
عَلَى النَّسْبَةِ أَنَّهَا خَطَأً، لِأَنَّ زُفَرَ بْنَ الْحَارِثِ كِلَابِيُّ لَا فُسَيْرِيُّ. وَهَذَا وَهَمٌّ
مِنْهُ فَقَدْ مَيَّرَ الْأَمِدِيُّ بَيْنَهُمَا، وَذَكَرَ أَنَّهُمَا مُخْتَلِفَانِ، وَالْبَيْتَانِ لَيْسَا مِنْ شِعْرِ
صَاحِبِنَا الْبَيْتَةِ، وَيَجِبُ إِسْقَاطُهُمَا مِنَ الدِّيوانِ.

ج- المَقْطُوعَةَ ق(١٣) وَهِيَ بَيْتٌ وَاحِدٌ نَقَلَهُ عَنِ "تَارِيخِ ابْنِ عَسَاكِرٍ" مُخْتَلِّ الْوَزْنِ،
سَنَصَّحُهُ فِيهَا سَيْلِي.

د- المَقْطُوعَةَ ق(١٤) وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَبِياتٍ نَقَلَهَا عَنِ "تَقَائِضِ جَرِيرٍ وَالْأَخْطَلِ" مِنْهَا
ثَلَاثَةٌ فِي "كَامِلِ ابْنِ الْأَثِيرِ" وَ"الْأَغَانِي" وَ"أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ".

هـ- المَقْطُوعَةَ ق(٢٢) وَهِيَ أَبِياتٌ سِنَةٌ نَقَلَهَا عَنِ "الْأَغَانِي" الَّذِي عَزَاهَا إِلَى زُفَرِ
أَوْ غَيْرِهِ. أَوْرَدَ مِنْهَا الْأُسْتَاذُ الْقَيْسِيُّ بَيْتَيْنِ - هُمَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ - عَنِ "مُعْجَمِ مَا
اسْتَعْجَمَ"، وَلَمْ يَرِدْ هَذَا الْكِتَابُ فِي مَصَادِرِ الْأُسْتَاذِ النَّجَّارِ .

و- زَادَ عَلَى الْقَصِيدَةِ ق(٢٦) بَيْتَيْنِ - هُمَا الْخَامِسُ عَشَرَ وَالسَّادِسُ عَشَرَ - نَقَلَهُمَا
عَنِ "التَّنْبِيهِ وَالْإِشْرَافِ" لِلْمَسْعُودِيِّ .

أَمَّا الدُّكْتُورُ القَيْسِيُّ فَرَادَ مَا جَمَعَهُ مِنْ شِعْرِ زُفَرٍ عَلَى نَشْرَةِ الدُّكْتُورِ النَّجَّارِ بَيْتاً
لَمْ يَذْكَرْ مَصَدْرَهُ جَاءَ ثَانِياً لِابْنِ المَقْطُوعَةِ ق (٩) - وَهِيَ عِنْدَهُ بِرَقْم (١١) - وَالبَيْتُ
هُوَ:

مُلِحّاً عَلَيَّ بِالْحِجَارَةِ دَائِباً لِأَنِّي وَقُورٌ، وَالكَرِيمُ وَقُورٌ

كما أوردَ الدُّكْتُورُ القَيْسِيُّ قِطْعَةً بِرَقْم (١٤) - عَن "أَنسابِ الأَشْرَافِ" - هِيَ
البَيْتُ السَّادِسُ مِنَ القَصِيدَةِ ق (٤) عِنْدَ الأُسْتَاذِ النَّجَّارِ، وَلَكِنَّهُ مُغَيَّرُ العَجْزِ بِرِوَايَةٍ:
"فَمَا عَدَلْتُ جُمُوعَهُمْ عُمَيْرًا" عِوَضاً عَن: "فَمَا عَدَلْتُ عُمَيْرَ ابْنِ الحُبَابِ". وَلَا أُدْرِي
مِنْ أَيْنَ جَاءَ الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِرِوَايَتِهِ، إِذْ إِنَّهُ أَحَالَ عَلَى "أَنسابِ الأَشْرَافِ" حَسْبُ،
وَالرِّوَايَةُ هُنَاكَ كَمَا أوردَهَا الأُسْتَاذُ القَيْسِيُّ.

وَهَكَذَا نَرَى أَنَّ كُلَّ الَّذِي أَضَافَهُ الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ لَمْ يَتَجَاوَزْ اثْنَيْ عَشَرَ بَيْتاً، أَيْ
نَحْوَ عَشْرِ أَبْيَاتِ الدِّيوانِ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ ذَلِكَ ذَرِيعَةً إِلَى إِعادَةِ جَمْعِ الشُّعْرِ
لِقِلَّةِ هَذَا المُسْتَدْرَكِ. عَلَى أَنَّ (صُنْعَ) الدِّيوانِ - بِحَسَبِ المَنَهِجِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي
البَحْثِ أَنفَاءً - يَكْفِي مُبَرِّراً لِإِعادَةِ نَشْرِهِ. وَلَقَدْ سَمَى الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ عَمَلَهُ فِي الدِّيوانِ:
"صَنَعَةً"، فَعَلَيْنَا إِذْنًا أَنْ نَنْظُرَ فِيهِ عَلْنَا نَجِدُ لَهُ مَخْرَجاً يُسَوِّغُ مَا حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ
وَمَا بَدَّلَ مِنْ مَجْهُودٍ.

افْتَتَحَ الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ الدِّيوانَ بِمُقَدِّمَةٍ قَصِيرَةٍ عَن زُفَرٍ وَشِعْرِهِ وَعَنِ المَنَهِجِ الَّذِي
اتَّبَعَهُ فِي عَمَلِ الدِّيوانِ، جَاءَ نَسَبُ زُفَرٍ فِي نَحْوِ نِصْفِ صَفْحَةٍ مِنْهَا، ثُمَّ ذَكَرَ - فِي
سَطْرَيْنِ - طَبَقَتَهُ وَمَكَانَتَهُ فِي قَيْسٍ، وَلَخَصَ سِيرَتَهُ السِّيَاسِيَّةَ فِي سَطْرَيْنِ آخَرَيْنِ،
وَتَطَرَّقَ إِلَى بَعْضِ صِفَاتِهِ وَسِمَاتِهِ فِي نَحْوِ نِصْفِ صَفْحَةٍ، وَعَرَضَ لِابْنِهِ هُدَيْلٍ

وَشَجَاعَتِهِ، فَقَصَّ حَادِنَةً جَرَتْ لَهُ فِي مَا يُقَارِبُ الصَّفْحَةَ، وَعَادَ إِلَى شِعْرِ زُفَرٍ فَبَيَّنَ
بُحُورَهُ وَقَوَافِيَهُ وَأَعْرَاضَهُ فِي نِصْفِ صَفْحَةٍ أُخْرَى، ثُمَّ تَحَدَّثَ عَنِ الدِّيوانِ فِي القَدِيمِ
وَضِياعِهِ فِي نَحْوِ صَفْحَتَيْنِ، وَحَصَّصَ صَفْحَتَيْنِ أَيْضاً لِسِرِّ المَنْهَجِ الَّذِي ارْتَضَاهُ
لِعَمَلِهِ فِي الدِّيوانِ...

قَدْ يُقْبَلُ مِنَ الباحِثِ تَقْدِيمٌ مَوْجَزٌ كَهَذَا لَوْ كانَ العَمَلُ جَمَعَ شِعْرٍ لَمْ يَسْبِقْ
جَمْعُهُ، فَإِنَّ الغَرَضَ آنَذاكَ يَكُونُ لَمْ شَتَاتٍ ما تَفَرَّقَ مِنَ الأبياتِ فِي بطونِ المِطانِ
تَسْهِيلاً لَوُصُولِ الدَّارِسِينَ إِلَيْها. أَمَّا إِذا تَجَاوَزَ العَمَلُ الجَمْعَ فلا يُقْبَلُ مِثْلَ هَذَا
الإِخْلالِ فِي تَقْدِيمِ مَجْمُوعَةٍ شِعْرِيَّةٍ ذَاتِ أَهْمِيَّةٍ تَارِيخِيَّةٍ كَهَذِهِ المَجْمُوعَةِ، لِأَنَّ
تَفْصِيلَ سِيرةِ الشَّاعِرِ يُساعِدُ عَلَى إِيضاحِ غَوامِضِ شِعْرِهِ، ولا يَصْلُحُ لِذَلِكَ ما جاءَ
فِي مُقَدِّمَةِ الأُسْتاذِ النَّجَّارِ، الَّتِي لَمْ تَحُلْ - عَلَى قِصْرِها - مِنَ الأَخْطَاءِ والأَوْهَامِ.

جاءَ نَسَبُ الشَّاعِرِ فِي المُقَدِّمَةِ: "زُفَرُ بْنُ الحارِثِ بْنِ مُعادِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَمْرِو
الصَّعِقِ بْنِ حُوَيْلِدِ بْنِ نُفَيْلٍ...". وَأشارَ الأُسْتاذُ الفاضِلُ إِلى أَنَّ المِصَادِرَ أَظْهَرَتْ
اِخْتِلافاً يَسيراً فِي سِياقِ نَسَبِهِ. وَفِي النِّسَبِ - كَمَا وَرَدَ - خَطآنِ: أَوَّلُهُما أَنَّ
"مُعاداً" بِالذالِ تَحْرِيفُ صِوابُهُ "مُعارُ" بِالزَّايِ، كَذَلِكَ هُوَ فِي "جَمْهَرَةَ" ابْنِ الكَلْبِيِّ -
ص ٢٣١- و"أَنسابِ الأَشْرافِ" - ج ٥ ص ٢٩٨- و"المُسْتَنبِهِ فِي الرِّجالِ" لِلذَّهَبِيِّ -
ص ٥٩٩- وَنَبَّهَ عَلَى أَنَّهُ بِالزَّايِ. وَهُوَ فِي شِعْرِ الأَخْطَلِ - ديوانِ (طَبْعَةُ باوَة)
ص ٢٤١، و"الشَّعْرُ والشُّعْراءُ" ص ٤٠٣:-

لَعَمْرُ أَيْبِكَ يا زُفَرُ بْنُ عَمْرِو
وَرَكْضُكَ غَيْرَ مُنْقَبَتِ إِلَيْهِ
لَقَدْ نَجَّكَ جَدُّ بَنِي مُعارِ
كَأَنَّكَ مُمَسِّكٌ بِجَنَاحِ بازِ

وَهَكَذَا وَرَدَ أَيْضاً فِي "سَرَحِ الْحَمَاسَةِ" لِلتَّبْرِيذِيِّ - ج ١ ص ٧٩ - وَفَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ:
 و"مَعَارٌ مَأخُودٌ مِنَ الشَّدَةِ"، وَمِنْهُ اسْتِنْفَاقُ الْأَمْعَزِ مِنَ الْأَرْضِ". وَالتَّحْرِيفُ هَذَا قَدِيمٌ
 مُنْتَشِرٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَظَانِّ الْمَطْبُوعَةِ وَالْمَخْطُوطَةِ، سَبَبُهُ نُذْرَةٌ مُعَارِزٌ فِي الْأَسْمَاءِ
 وَكَثْرَةٌ مُعَارِزٌ. وَثَانِيهِمَا أَنَّ الصَّعِقَ هُوَ خَوْلِيدٌ لَا عَمْرُو، كَمَا فِي "جَمَهْرَةَ" ابْنِ الْكَلْبِيِّ -
 ص ٣٢٠ - وَ"النَّفَائِضِ" ص ٣٨٧، ٧٥٩ - وَ"الْخَزَانَةَ" - طَبْعَةُ هَارُونَ ج ١ ص ٤٣٠ -
 وَهُوَ خَطَأٌ قَدِيمٌ كَذَلِكَ، سَبَبُهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الصَّعِقِ الْفَارِسِ الشَّاعِرَ الْجَاهِلِيَّ الْمَشْهُورَ
 يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ عَادَةً، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الصَّعِقِ، وَقَدْ جَرَتْ الْعَرَبُ
 عَلَى النَّسْبَةِ إِلَى الْجَدِّ الْأَقْرَبِ وَالْجَدِّ الْأَبْعَدِ أَيْضاً، كَعَدِيَّ بْنِ الرَّقَاعِ الْعَامِلِيِّ، وَبَيْنَهُ
 وَبَيْنَ الرَّقَاعِ أَرْبَعَةُ آبَاءٍ.

ثُمَّ نَقَلَ الْبَاحِثُ مَا حَكَاهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "سَرَحِ شَوَاهِدِ الشَّافِيَّةِ" مُعْرِفًا بِزُقَرٍ، وَهُوَ
 كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ قَلِيلٌ الْفَائِدَةُ يُشْبَهُ مَا يَجِيءُ بِهِ الْمُحَقِّقُونَ هَذِهِ الْأَيَّامَ فِي الْحَوَاشِي
 مُعْرِفِينَ بِالْأَعْلَامِ الَّتِي تَرُدُّ فِي النُّصُوصِ، وَقَدْ أَدَّى اخْتِصَارُهُ إِلَى وَقُوعِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ
 فِيهِ. قَالَ: "وَشَهِدَ وَقَعَةً صَفِيْنٌ مَعَ مُعَاوِيَةَ أَمِيرًا عَلَى أَهْلِ قِنْسَرِينَ. وَهَرَبَ مِنْ قِنْسَرِينَ
 فَلَحِقَ بِقَرْقِيسِيَاءَ، وَلَمْ يَزَلْ مُتَحَصِّنًا بِقَرْقِيسِيَاءَ حَتَّى مَاتَ فِي مُدَّةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
 مَرْوَانَ..". وَالنَّصُّ بِهَذَا الشَّكْلِ يُوهِمُ أَنَّ زُقَرَ هَرَبَ مِنْ قِنْسَرِينَ أَيَّامَ مُعَاوِيَةَ، وَأَنَّهُ بَقِيَ
 خَارِجًا عَلَى بَنِي أُمَيَّةٍ مُتَحَصِّنًا بِقَرْقِيسِيَاءَ إِلَى أَنْ مَاتَ. وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ زُقَرَ اسْتَوْلَى عَلَى
 قِنْسَرِينَ أَيَّامَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَبَايَعَ ابْنَ الرَّبِيعِ، ثُمَّ هَرَبَ مِنْ قِنْسَرِينَ بَعْدَ مَعْرَكَةِ مَرْجِ
 رَاهِطٍ فَلَحِقَ بِقَرْقِيسِيَاءَ وَلَمْ يَزَلْ مُتَحَصِّنًا بِهَا حَتَّى أَمَّنَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ وَصَالَحَهُ
 عَلَى أَنْ لَا يُبَايَعَ حَتَّى يَمُوتَ ابْنُ الرَّبِيعِ. وَكَانَ مَعَ عَبْدِ الْمَلِكِ عِنْدَمَا سَارَ إِلَى مُصَنَعِبِ
 ابْنِ الرَّبِيعِ، وَلَمْ يَشْتَرِكْ فِي الْقِتَالِ.

فَإِذَا عُدْنَا إِلَى مَا ذَكَرَهُ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ عَنِ الدِّيَوَانِ، وَجَدْنَاهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ صَاحِبَ
 "الْفَهْرَسْتِ" لَمْ يُثَبِّتْهُ فِيهَا سَرَدَ مِنْ أَسْمَاءِ الْكُتُبِ فِي مُؤَلَّفِهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدِّيَوَانَ قَدْ
 بَدَأَ فِي الضِّيَاعِ فِي الْقَرْنِ الْخَامِسِ الْهَجْرِيِّ - زَمَنِ تَأْلِيفِ "الْفَهْرَسْتِ" - أَوْ قَدْ ضَاعَ

فِعْلاً. وَفِي قَوْلِهِ هَذَا وَهَمَانِ: الْأَوَّلُ أَنَّ ابْنَ النَّدِيمِ مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ - لَا الْخَامِسِ -، وَالثَّانِي أَنَّ إِغْفَالَهُ ذَكَرَ الدِّيَوَانَ لَا يُدُلُّ عَلَى ضِيَاعِهِ آنَذَاكَ، فَإِنَّهُ أَغْفَلَ كَثِيرًا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا. وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى ابْنِ مَيْمُونٍ وَالْعَيْنِيِّ، وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا كِتَابُ "مُنْتَهَى الطَّلَبِ" كَامِلًا، كَمَا أَنَّ الْعَيْنِيَّ لَمْ يَقِفْ عَلَى دَوَابِينِ كَثِيرَةٍ وَصَلَتْ إِلَيْنَا أَوْ رَأَاهَا الْبُعْدَادِيُّ، كَدَوَابِينِ الْعَجَّاجِ وَعَمْرُو بْنِ أَحْمَرَ وَعَدِيَّ بْنِ زَيْدٍ وَعَدِيَّ بْنِ الرَّقَّاعِ، وَكَانَ عَلَى الْبَاحِثِ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ لَمْ يَقَعْ عَلَى ذِكْرِ الدِّيَوَانَ بَعْدَ يَاقوتِ، الَّذِي تُوفِّيَ سَنَةَ ٦٢٦ هـ، أَيْ بَعْدَ وَفَاةِ مَيْمُونِ.

فَإِذَا انْتَقَلْنَا إِلَى الشَّعْرِ الْمَجْمُوعِ رَأَيْنَا أَنَّ الْأُسْتَاذَ الْمُحَقِّقَ لَمْ يُحَاوِلْ إِعَادَةَ صِيَاغَةَ الْقَصَائِدِ بَلْ أَتَبَّهَهَا كَمَا عَثَرَ عَلَيْهَا دُونَ تَصْرُفٍ - إِلَّا بِشَكْلِ مَحْدُودٍ - وَقَدْ بَيَّنَّ مِنْهَجَهُ هَذَا فِي نَهَايَةِ مُقَدِّمَتِهِ، وَذَكَرَ وَجْهَةَ النَّظَرِ الَّتِي دَعَتْهُ إِلَى ذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّهُ جَمَعَ الشَّعْرَ بِحَسَبِ الْقَوَافِي، وَلَمْ يُرْتَّبْهُ بِحَسَبِ السُّسُلِ الرَّمَنِيِّ الَّذِي يُسْتَحْسَنُ فِي مِثْلِ هَذَا النَّوعِ مِنَ الدَّوَابِينِ. أَمَا تَعْلِيْقَاتُهُ عَلَى الْأَبْيَاتِ فَكَانَتْ مُتَفَاوِتَةً فِي الطُّولِ، فَمِنْهَا مَا اسْتَوْفَى شَرْحَهُ وَمِنْهَا مَا ابْتَسَرَهُ ابْتِسَارًا، فَلَمْ يُعَلِّقْ مِثْلًا عَلَى الْقَصِيدَةِ الْأُولَى الْمَكُونَةِ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَبْيَاتٍ، مَعَ أَنَّ فِيهَا أَشْيَاءَ تَدْعُو إِلَى التَّعْلِيْقِ وَالشَّرْحِ، مِثْلَ بَيَانِ الْأَعْلَامِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا: سَعِيدٍ وَحَلْحَلَةَ وَبَنِي عَبْدِودٍ - وَالْأُسْتَاذُ الْبَاحِثُ قَلَّمَا عَرَّفَ بِالْأَعْلَامِ الْوَارِدَةِ فِي الشَّعْرِ - وَالْمُنَاسَبَةَ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا الْقَصِيدَةَ، وَكُلَّهَا أُمُورٌ تَسْتَوْجِبُ (الصَّنْعَةَ) شَرْحَهَا وَتَبْيَانَهَا، إِذْ إِنَّ الْقَصِيدَةَ قِيلَتْ فِي حَادِثَةٍ تَارِيخِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ، وَهِيَ وَقْعَةُ بَنَاتِ قَيْنٍ، وَسَعِيدٌ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَحَلْحَلَةُ هُوَ حَلْحَلَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الْأَشْجَمِ، وَكَانَا قَدْ أَغَارَا عَلَى بَنِي عَبْدِودٍ وَبَنِي عَلِيْمٍ فَأَكْثَرَا فِيهِمُ الْقَتْلَ، فَسَلَّمَهُمَا عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى بَنِي عَبْدِودٍ وَبَنِي عَلِيْمٍ لِيَقْتَصَا مِنْهُمَا، وَهَذَا تَفْسِيرُ قَوْلِ زُقَرٍ:

بَنِي عَبْدِ وَدَّ لَا نُطَالِبُ تَارِنَا مَنِ النَّاسِ بِالسُّلْطَانِ إِنْ شَبَّتِ الْحَرْبُ

كُلَّ هَذَا أَهْمَلَهُ وَلَمْ يُعَلِّقْ شَيْئاً عَلَى الْأَبْيَاتِ لِأَنَّهَا وَرَدَتْ فِي "الْأَغَانِي" -
مَصَدَرِهَا الْوَحِيدِ- دُونَ شَرْحٍ أَوْ تَعْلِيْقٍ، لَكِنَّهُ تَتَاوَلِ الْقِطْعَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةَ - وَهِيَ
أَرْبَعَةُ أَبْيَاتٍ - بِشَرْحٍ مُطَوَّلٍ وَتَعَالِيْقٍ بَلَغَتْ صَفْحَتَيْنِ، ذَلِكَ أَنَّهَا وَرَدَتْ فِي شَرْحِ
التَّبْرِيْزِيِّ لِلْحَمَاسَةِ، فَسَرَدَ جُلًّا مَا كَتَبَهُ التَّبْرِيْزِيُّ عَنْهَا بِشَكْلِ يَكَادُ يَكُونُ حَرْفِيًّا دُونَ
أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَنَّهُ يَنْقُلُ عَنْهُ سِوَى فِي شَرْحِهِ الْبَيْتِ الرَّابِعِ، مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي شَرْحِ
الْبَيْتِ الثَّانِي قَوْلًا لِأَبِي الْعَلَاءِ لَمْ يُبَيِّنْ أَيْنَ وَقَعَ وَلَا مَنْ أَبُو الْعَلَاءِ هَذَا، وَلَعَلَّهُ
الْمَعْرِيُّ، فَقَدْ أَلْفَ كِتَابَ "الرِّيَاشِ الْمُصْطَنَعِيِّ فِي شَرْحِ مَوَاضِعَ مِنَ الْحَمَاسَةِ
الرِّيَاشِيَّةِ" - يُرِيدُ حَمَاسَةَ أَبِي تَمَّامٍ بِشَرْحِ أَبِي رِيَاشٍ - كَمَا أَفَادَ الْعَلَّامَةُ الْمِيْمَنِيُّ فِي
"أَبُو الْعَلَاءِ وَمَا إِلَيْهِ" - ص ٢٦٦، ٢٦٧ - وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ التَّبْرِيْزِيَّ أَوْدَعَ فِي شَرْحِهِ
مِنْهُ جُمْلَةً صَالِحَةً. بَلْ إِنَّهُ يَنْقُلُ شُرُوحَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ دُونَ تَدْقِيقِ فَبِقَعُ فِي
الْأَوْهَامِ الَّتِي وَقَعُوا فِيهَا، فَقَدْ أُوْرِدَ مَا عَلَّقَهُ الْمَرْحُومُ الْأُسْتَاذُ عَبْدَالسَّتَّارِ فَرَّاجُ - فِي
تَحْقِيقِهِ كِتَابَ "الْأَغَانِي" ج ٢٣ ص ١٩٣ - عَلَى الْبَيْتِ الْخَامِسِ مِنَ الْقِطْعَةِ ق
(٢٠):

أَرْضِ الْمَدَّالَةِ حَيْثُ عُقَّتْ أُمُّكُمْ وَأَبُوكُمْ أَوْحَيْتُ مُزْعَ بَخْدَلُ

وَهُوَ قَوْلُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - "عُقَّتْ: حَمَلَتْ، مُزَّعَ فُرَّقَ أَوْ هِيَ مُرَّعٌ، وَيَكُونُ مِنَ التَّمْرِغِ وَهُوَ النَّقْلُ" فَاتَى الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِهَذَا الشَّرْحِ كَمَا هُوَ، مَعَ أَنَّ فِيهِ نِظْرًا، إِذْ إِنَّ "عُقَّتْ" هُنَا مِنَ الْعَقِّ وَهُوَ الشَّقُّ وَالْقَطْعُ، وَإِلَّا فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ مَعْنَى الْحَمْلِ مَعَ قَوْلِهِ: "وَأَبُوكُمْ"!!؟ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ.

وَنَقَلَ تَعْلِيْقَ الْأُسْتَاذِ فَرَّاجٍ أَيْضًا - "الْأَغَانِي" ج ٣، ص ١٩٨ - عَلَى الْبَيْتِ:

بِكُلِّ فَتَى لَمْ تَأْبِرِ النَّخْلَ أُمُّهُ وَلَمْ يُدْعَ يَوْمًا لِلْغُرَائِرِ مِعْكَمَا

"مِعْكَمَا: الْمَكْتَنَزُ اللَّحْمُ". وَمَعَ أَنَّ هَذَا مِنْ مَعَانِي الْمِعْكَمِ، لَكِنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ هُنَا وَلَا يَنْجِهُ بِهِ مَعْنَى الْبَيْتِ. وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ عَكَمَ الْمَتَاعَ إِذَا شَدَّهُ، أَيْ لَمْ يَدْعَ هَذَا الْفَتَى رَابِطًا لِلْغُرَائِرِ - وَهِيَ الْجَوَالِقُ - وَكَانُوا يَرُونَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ عَارًا، لِذَلِكَ قَالَ: لَمْ تَأْبِرِ النَّخْلَ أُمُّهُ. وَهَذِهِ فَائِدَةٌ كَانَ عَلَى الْأُسْتَاذِ أَنْ يَتَنَبَّهَ إِلَيْهَا وَيُنَبِّهَ عَلَيْهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يُعَدَّ عَمَلُهُ فِي الدِّيَّانِ (صَنْعَةً).

ثُمَّ نَنْظُرُ فِي تَرْجِيحِهِ نِسْبَةَ أَبِياتٍ مُتَنَارِعَةٍ إِلَى شَاعِرِنَا، فَفَرَى مُحَاوَلَاتٍ لَا تَدُلُّ عَلَى تَنْبِئٍ وَتَمْحِيسٍ، مِثْلَ مَا جَاءَ فِي تَخْرِيجِ الْقِطْعَةِ ق (٢٢) الَّتِي نُسِبَتْ إِلَى زُفَرٍ وَقِيلَ هِيَ لِغَيْرِهِ، فَهُوَ يَنْصُ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ أَنَّهَا لَهُ لِصِلَةِ مَوْضُوعِهَا بِرِثَاءِ ابْنِ الْحُبَابِ، كَأَنَّ رِثَاءَ عُمَيْرٍ كَانَ حِكْرًا عَلَى زُفَرٍ، بَدَلًا مِنْ أَنْ يَقُولَ - مَثَلًا -: "وَالْأَرْجَحُ أَنَّهَا لَهُ لِقَوْلِهِ فِيهَا:

فَلَوْ نُبِشَ الْمَقَابِرُ عَنْ عُمَيْرٍ فَيُخْبَرَ عَنْ بَلَاءِ أَبِي الْهُدَيْلِ

وَأَبُو الْهَدَيْلِ كُنْيَةُ زُفَرٍ". وَكَذَلِكَ الْقُطْعَةُ ق (٢٤) الَّتِي تُنْسَبُ إِلَيْهِ وَإِلَى عَقِيلِ بْنِ عِلْفَةَ، وَرَجَّحَ الْأَسْتَاذُ الْبَاحِثُ أَنَّهَا لَزُفَرٍ لِأَنَّ الْأَبْيَاتَ "تَدُورُ حَوْلَ الْقِتَالِ مَعَ ابْنِ بَحْدَلٍ وَرَهْطِهِ، وَهَذَا أَمْرٌ يَخْصُ زُفَرَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ". وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ عَقِيلٌ قَالَهَا، لِأَنَّهُ مِنْ مَرَّةٍ بَنَ عَوْفُ بْنُ ذِيانٍ، وَقَدْ أَوْقَعَ حَمِيدُ بْنُ بَحْدَلٍ بِفَزَارَةَ بْنِ ذِيانٍ، فَأَعَارَ سَعِيدُ بْنُ عَيْبَةَ بْنِ حَصْنٍ وَحَلْحَلَةَ بْنَ قَيْسِ بْنِ الْأَشِيمِ الْفَزَارِيَّانِ عَلَى بَنِي عَبْدِ وَدِ بْنِ عَلِيمٍ مِنْ كَلْبٍ فَأَكْثَرَا فِيهِمُ الْقِتْلَ. وَعَقِيلُ بْنُ عِلْفَةَ أَقْرَبُ إِلَى فِرَازَةَ مِنْ زُفَرٍ، فَالْأَمْرُ يَخْصُهُ أَيْضًا.

ونصل أخيراً إلى الفهارس، فنجد الأستاذ قد ذيل الديوان بأحد عشر فهرساً، وهو عمل جيد يحمد له. على أننا إن تدبرناها نجد أنه أكثر من الفهارس التي لا تحتاج إلى كبير جهد، إذ إن الشعر كله لم ينف على المائة بيت إلا قليلاً، أي أنه لم يتعد قصيدة واحدة طويلة. وعلى الرغم من ذلك فقد أهمل عمل الفهارس التي تتطلب شيئاً من الكد والنصب، كفهرس التسلسل الزمني للقصائد، وفهرس اللغة، وفهرس المعاني والتشبيهات والصور ... إلخ..

وَتَخْلُصُ مِنْ نَظَرَتِنَا السَّرِيعَةِ هَذِهِ فِي عَمَلِ الْأَسْتَاذِ النَّجَّارِ إِلَى أَنْ مَا قَدَّمَ لَمْ يَبْعَدَ الْجَمْعَ فَلَا مَخْرَجَ لَهُ إِذْنٌ وَلَا عِدْرَةَ فِيمَا قَامَ بِهِ، فَإِنَّهُ عَمَلٌ مَكْرُورٌ مُعَادٌ.

بقيت ملاحظات قليلة على النص المنشور يجدر بي أن أثبتها، إذ إن من حق الأستاذ علي أن أقرأ عمله قراءة دارس محص لا قراءة متفحص متعجل، ومن حق العلم والتراث أن أذكر ما وقفت عليه أثناء هذه القراءة.

ق (٣) ب - البَيْتُ (٣): جَاءَ عَجْرُ الْبَيْتِ: "وَفِي هُوْلَاءِ مِنْ سُوْقَةِ شَرْفٍ حَسْبِي" صوابه: "وَفِي هُوْلَاءِ" لِيَبْتَرْنَ الْعَجْرُ.

ق (٤) - البيئ (٦): أَشْرْنَا سَابِقاً إِلَى أَنْ عَجَزَهُ هُوَ: "قَمَا عَدَلْتُ جُمُوعَهُمْ عُمَيْرًا"
وَلَيْسَ كَمَا جَاءَ فِي النَّصِّ، إِذْ إِنَّ الْعَجْزَ هُنَاكَ هُوَ عَجْزُ الْبَيْتِ (٤) مِنَ الْقَصِيدَةِ
نَفْسِهَا.

ق (٥) - البيئ (٣): لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ لَيْسَ مِنَ الْمَقْطُوعَةِ الْمَذْكُورَةِ بَلْ هُوَ
مِنْ قَصِيدَةٍ أُخْرَى، لِاخْتِلَافِ مَوْضُوعَيْهِمَا.

ق (٦) - : لَيْسَ الْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ لِرُفْرَ بْنِ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ، بَلْ هُمَا
لِرُفْرَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ هُبَيْرَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ قُشَيْرٍ، فَإِذَا رُجِعَ فِي
الشَّعْرِ الْمَجْمُوعِ وَهُمْ، وَقَدْ سَقَطَ فِي الطَّبَاعَةِ حَرْفُ الْجَرِّ (مِنْ)، فِي عَجْزِ الْبَيْتِ
الثَّانِي، وَالصَّوَابُ: مِنْ أَرْزَمَانَ..

ق (٩) : الْبَيْتُ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ٣٠١ - لَهُ أَوْ لِعَيْرِهِ.

ق (١٠) - البيئ (١): "سَيَّانٌ" صَوَابُهَا: "سَيَّانٌ" بِكَسْرِ النُّونِ، وَلَعَلَّهَا مِنْ أخطاءِ
الطَّبَاعَةِ.

ق (١٢) - : وَرَدَتِ الْأَبْيَاتُ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ٣٢٥ -
مُنْسُوبَةً إِلَى عُمَيْرِ بْنِ الْحُبَابِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ، وَهِيَ لِلنَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ (مَعَ اخْتِلَافٍ كَبِيرٍ
فِي رِوَايَةِ الثَّلَاثِ) فِي دِيْوَانِهِ - ص ٧١، ٧٢ - نَقْلًا عَنِ "الْإِسْتِيعَابِ" - ج ٣ ص ٥٥٩ -
وَهِيَ لِلنَّابِغَةِ أَيْضًا فِي "الْحِزَانَةِ" (هَارُونَ) - ج ٣ ص ١٧١.

ق (١٣) - : وَرَدَ الْبَيْتُ فِي النَّصِّ كَمَا يَلِي:

فَإِنَّ زُبَيْرًا حَيَاةً فَإِنَّ أُمَّتَ فَإِنِّي لَمُوصِّ هَامَتِي بِالْتَّرْتِيرِ

وَأَشَارَ الْجَامِعُ إِلَى اخْتِلَالِ وَزْنِهِ. أَقُولُ: صَوَابُ الصَّدْرِ: "قَاتِي زُبَيْرِي الْحَيَاةَ فَإِنْ أُمْتُ" فَبِهَذَا فَقَطَّ يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ وَالْمَعْنَى.

ق (١٤) - البيت (٢): وَرَدَ فِي النَّصِّ: "أَنْتَرُكَ حَيَّ ذِي يَمَنِ"، صَوَابُهُ: "أَنْتَرُكَ" بِنَاءَيْنِ.

ق (١٤) - الشَّرْحُ (ص ٢٣٤): جَاءَ فِيهِ: "وَأَتَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بْنُ ظَبْيَانَ..". وَالصَّوَابُ أَنَّهُ عُبِيدُ اللَّهِ..

ق (١٦) - الشَّطْرُ (٣): هُوَ فِي النَّصِّ وَفِي مَصَادِرِ الرَّجَزِ أَيْضًا: "لَيْسَ بِوَهُوَاهِ وَلَا بِرَاعٍ" وَفِيهِ تَصْحِيفٌ صَوَابُهُ: "وَلَا بِرَاعٍ" بِالْيَاءِ الْمُتَنَاءَةِ مِنْ أَسْفَلَ.

ق (١٨) - شَرْحُ الْبَيْتِ (٣): قَالَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ: تَرْحِيلُ الشَّمْسِ: هُوَ أَنْ تَنْبَسِطَ وَلَا يَشْتَدَّ حَرُّهَا بَعْدُ. وَلَكِنَّ رِوَايَةَ النَّصِّ: "تَرْجَلُ" وَشَرْحُهَا النَّبْرِيُّ فِي مَعْرِضِ تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْبَيْتِ فَقَالَ: "وَالْتَرْجَلُ هُوَ أَنْ تَنْبَسِطَ الشَّمْسُ وَلَمْ يَشْتَدَّ حَرُّهَا بَعْدُ" وَهُوَ صَوَابٌ مَا جَاءَ فِي الدِّيْوَانِ.

ق (١٩) - الْبَيْتُ (١): وَرَدَتْ قَافِيَتُهُ فِي النَّصِّ: "تُجْهَلُ" بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ، وَكَذَلِكَ قَافِيَةُ الْبَيْتِ الْأَخِيرِ "تُجْدَلُ"، وَالصَّوَابُ فِيهِمَا الْبِنَاءُ لِلْمَعْلُومِ: "تَجْهَلُ" وَ"تَجْدَلُ". وَقَادَ الْجَامِعُ إِلَى الْوَهْمَيْنِ مَجْبُوهُمَا فِي الْمَصْدَرِ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ - وَهُوَ "أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ" - كَذَلِكَ.

ق (٢٠) - الْبَيْتُ (٢): رَوَى الْأُسْتَاذُ الْجَامِعُ الْبَيْتَ كَمَا جَاءَ فِي مَصْدَرِهِ "الْأَغَانِي":

أَيُّهُلُونَا يَا كَلْبُ أَصْدَقُ شِدَّةٍ يَوْمَ اللَّقَاءِ أَمْ الْهُوَيْلُ الْأَوَّلُ
وَلَا يَنْجِيهِ لَهُ مَعْنَى. وَأَظُنُّ صَوَابَ الصِّدْرِ: "أَفْهُونَا يَا كَلْبُ أَصْدَقُ شِدَّةً". وَهَلْ نَكُونُ قَدْ
بَعَدْنَا عَنْ جَادَةِ الصَّوَابِ لَوْ قَرَأْنَا الْبَيْتَ: "أَهْدِينَا" و"الْهَدَيْلُ الْأَوَّلُ"؟.

ق (٢٠) - التَّخْرِيجُ: قَالَ الْجَامِعُ: "كَذَلِكَ وَرَدَتِ الْأَبْيَاتُ الثَّلَاثَةُ فِي أَنْسَابِ
الْأَشْرَافِ.. وَالصَّوَابُ أَنَّ مَا فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" هُمَا الْبَيْتَانِ الْأَوَّلُ وَالزَّابِعُ فَقَطُّ.

ق (٢١) - الْبَيْتُ (٤): جَاءَ الْبَيْتُ فِي النَّصِّ وَفِي مَصَدَرِهِ الْوَحِيدِ "الْوَحْشِيَّاتِ":

رِمَاخُهُمْ يَرِدْنَ عَلَى ثَمَانٍ وَعَشْرٍ قَبْلَ تَرْكِيبِ النَّصَالِ
هَكَذَا بِالرَّاءِ فِي "يَرِدْنَ"، وَهُوَ لَا شَكَّ خَطَأُ طِبَاعَةٍ فِي "الْوَحْشِيَّاتِ" جَرَّ إِلَى الْوَهْمِ فِي
الشَّعْرِ الْمَجْمُوعِ. وَالصَّوَابُ: "يَرِدْنَ" بِالزَّايِ، أَي يَزِيدُ طُولَ الرَّمْحِ مِنْهَا عَلَى ثَمَانِيَّةٍ
عَشَرَ شِبْرًا قَبْلَ تَرْكِيبِ النَّصْلِ.

ق (٢٢) - حَوْلَ الْأَبْيَاتِ (ص ٢٥٤): نَقَلَ الْأُسْتَاذُ عَنِ "الْأَغَانِي" مَا أوردَهُ هُنَا،
وَفِيهِ الْأَخْطَاءُ التَّالِيَةُ:

س (٢): مُسْلِمُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ - وَكَذَلِكَ فِي "الْأَغَانِي" - صَوَابُهُ: "مُسْلِمُ بْنُ رَبِيعَةَ"
كَمَا جَاءَ فِي النَّصِّ تَالِيًا وَكَمَا فِي "شَرْحِ دِيوانِ جَرِيرٍ" - ص ٥٣ - وَأَبُو الْفَرَجِ يَنْقُلُ الْخَبَرَ
عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ كَمَا أوردَهُ فِي شَرْحِ الدِّيوانِ، وَالنَّصُّ وَالشَّعْرُ هُنَاكَ ص ٥٣-٥٦،
وَكَذَلِكَ جَاءَ الْاسْمُ فِي "الْكَامِلِ" لِابْنِ الْأَثِيرِ - ج ٤ ص ٣١٨ - وَ"أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥
ص ٣٢٦ - س (١١): وَبَلَغَ ذَلِكَ بَنِي تَغْلِبَ وَالْيَمَنَ، وَكَذَلِكَ س (٢٤، ٢٥) وَهَذَا غَلَطٌ
مِنْ نَاشِرِي "الْأَغَانِي" صَوَابُهُ "وَالنَّمْرَ" - أَي النَّمْرَ بْنَ قَاسِطٍ - كَمَا فِي "شَرْحِ دِيوانِ
جَرِيرٍ"، وَلَمْ تَشْهَدْ الْيَمَنُ الْكُحَيْلَ وَلَا غَيْرَهُ مِنْ حُرُوبِ قَيْسٍ وَتَغْلِبَ.

ق (٢٣) - النبيت (١): وَرَدَ فِي الصَّدْرِ: "أَوْلَادَ عَلَّةٍ"، وَشَرَحَهَا الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِقَوْلِهِ: عَلَّةٌ: مَرَضٌ، وَهَذَا غَلَطٌ صَوَابُهُ: "أَوْلَادَ عَلَّةٍ"، وَبَنُو الْعَلَاتِ: بَنُو الضَّرَائِرِ، وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ الْمُخْتَلِفِينَ: أَبْنَاءُ عِلَاتٍ، وَلِلْمُتَّفِقِينَ: أَبْنَاءُ أُمَّ.

قَالَ عَبْدُ الْمَسِيحِ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلَةَ الْعَسَانِيُّ:

وَالنَّاسُ أَوْلَادُ عِلَاتٍ فَمَنْ عَلِمُوا أَنْ قَدْ أَقْلَ فَمَجْفُوٌّ وَمَحْقُورٌ
وَهُمْ بَنُو أُمَّ مَنْ أَمْسَى لَهُ نَشَبٌ فَذَلِكَ بِالْغَيْبِ مَحْفُوظٌ وَمَنْصُورٌ

وَجَاءَ عَجَزُ النَّبِيَّتِ: "وَأَغْرَقَ فِينَا نَزْعَةً كُلُّ قَائِلٍ" وَشَرَحَهُ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِقَوْلِهِ: نَزْعَةٌ: إِفْسَادٌ وَطَعْنٌ. وَلَيْسَ الْإِفْسَادُ مِنْ مَعَانِي النَّزْعِ - بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ - بَلْ هُوَ النَّزْعُ - بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ - وَصَوَابُ الْقِرَاءَةِ: "وَأَغْرَقَ فِينَا نَزْعَهُ" أَيَّ رَمَانًا، وَعَلَى هَذَا فَسُرَّتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا﴾

فَقِيلَ: هِيَ الْفِسْيُ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ الْعَجَزُ: "وَأَغْرَقَ فِينَا نَزْعَهُ كُلُّ قَائِلٍ" أَيَّ إِفْسَادَهُ، وَلَا وَجْهَ لِنَزْعَةٍ وَلَا نَزْعَةً" بِتَاءِ التَّأْنِيثِ فِيهِمَا.

ق (٢٣) - التَّخْرِيجُ: وَرَدَ أَنَّ الْأَبْيَاتَ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ٢٨٧ - وَالصَّحِيحُ أَنَّ بَيِّنِينَ مِنْهَا هُنَاكَ.

ق (٢٣) - حَوْلَ الْأَبْيَاتِ: "عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرِّ" صَوَابُهُ: "عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ الْحَرِّ".

ق (٢٦) - الْبَيْتُ (١٠): "فَلَمْ تَرَ مِنِّي نَبُوءَةً": الْوَجْهُ فِي الْقِرَاءَةِ الْبِنَاءُ لِلْمَجْهُولِ: "فَلَمْ تَرُ مِنِّي نَبُوءَةً".

ق (٢٦) - البَيْتُ (١٦): "الدُّمُوعَ الدَّوَارِيَا" بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ خَطَأً طِبَاعَةً:
صَوَابُهُ: "الدَّوَارِيَا" بِالْمُعْجَمَةِ.

ق (٢٦) - حَوْلَ الْقَصِيدَةِ: نَقَلَ الْجَامِعُ عَنِ "العِقْدِ الْفَرِيدِ" أَخْبَارَ وَقْعَةِ مَرْجِ
رَاهِطٍ، فَجَاءَ فِيهَا:

ص(٢٦٣) س (١): "وَأَقْبَلَ عَبَادُ بْنُ يَزِيدَ مِنْ حُورَانَ" أَطْنُ الصَّوَابَ مَا جَاءَ
فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ١٣٦ - "عَبَادُ بْنُ زِيَادٍ مِنْ حُورَيْنِ".

س (٣): "وَأَمَرَ مَرْوَانَ بِرِجَالٍ" وَكَذَلِكَ هِيَ فِي "العِقْدِ" - طَبَعَةَ العَرِيَانِ -
صَوَابُهَا: "وَأَمَدًا".

س (٦): "أَكْثَرُهُمْ رِجَالُهُ.." صَوَابُهَا: "رِجَالَةٌ"

ق (٢٦): شَرَحَ البَيْتِ (١٣): تَشَحَّطُ: تَزْفَرُ، وَلَا وَجْهَ لِهَذَا التَّفْسِيرِ، وَكَيْفَ
تَزْفَرُ الحَيْلُ بِالقَفَا؟ وَالشَّحَطُ الذَّبْحُ وَالاضْطِرَابُ فِي الدَّمِ.

ق (٢٦) - شَرَحَ البَيْتِ (١٥): جَاءَ تَفْسِيرُ (شَدَاتِ الْأَعْرُ): "شَدَاتٌ جَمْعُ شَدَّةٍ وَهِيَ
الْحَمْلَةُ فِي الحَرْبِ، وَالْأَعْرُ مِنَ الْأَيَّامِ: الشَّدِيدُ الحَرِّ". وَلَا يَسْتَقِيمُ المَعْنَى إِذْ كَيْفَ
تُنَجِّيهِ حَمَلَاتُ الحَرْبِ الَّتِي تُخْصُ اليَوْمَ الشَّدِيدِ الحَرِّ كَأَنَّمَا يَرَى الجِبَالَ صَحَارِي؟!
وَالصَّوَابُ: الشَّدَاتُ: جَمْعُ شَدَّةٍ وَهِيَ الإسْرَاعُ فِي الرِّكْضِ، وَالْأَعْرُ: فَرَسٌ ذُو عُرَّةٍ،
أَوْ اسْمٌ فَرَسِهِ. أَيُّ أَنَّ مَا نَجَّاهُ كَانَ شَدَاتٌ هَذَا الفَرَسِ الَّذِي كَأَنَّهُ يَرَى الجِبَالَ
صَحَارِي لِقُوتِهِ وَشِدَّتِهِ.

الفَهْرَسُ الفَلَكِيُّ - ص(٢٧٦): جَاءَ ضِمْنًا هَذَا الفَهْرَسِ: "الأَعْرُ" لِلْعَلَطِ فِي فَهْمِ
مَعْنَى البَيْتِ، وَمَوْضِعُهُ فِي "فَهْرَسِ الحَيَوَانِ" وَكَذَلِكَ: "الشَّهْبَاءُ" وَلَا مَكَانَ لَهَا هُنَا إِذْ
إِنَّ مَعْنَاهَا: كَتَيْبَةٌ شَهْبَاءُ، أَي تَلْبَسُ الحَدِيدَ، وَمَوْضِعُهَا فِي "فَهْرَسِ الْأَسْلِحَةِ"

وَمُعَدَّاتِ الْقِتَالِ". وَكَذَلِكَ: "الهلال"، ظَنَّهُ هِلَالَ السَّمَاءِ، وَهُوَ الرُّمْحُ ذُو الشُّعْبَيْنِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُنَاسِبُ الْمَعْنَى.

فَهَرَسُ الْمَرَاجِعِ - ص(٢٧٦): ذَكَرَ الْأُسْتَاذُ أَنَّهُ قَدْ رَجَعَ إِلَى طَبَعَةِ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ لِكِتَابِ "الْكَامِلِ" لِابْنِ الْأَثِيرِ وَقَدْ أَحَالَ حَقًّا عَلَى هَذِهِ الطَّبَعَةِ إِلَّا عِنْدَ تَخْرِيجِهِ الْقِطْعَةَ ق (٤)، فَقَدْ أَحَالَ عَلَى طَبَعَةِ دَارِ صَادِرٍ دُونَ إِشَارَةِ إِلَيْ ذَلِكَ. وَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى طَبَعَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ يَذْكَرُ - عَلَى الْأَقْلَ - الطَّبَعَةَ الَّتِي يُحِيلُ عَلَيْهَا.

هَذَا مَا رَغِبْتُ فِي إِثْبَاتِهِ مِنْ تَعْلِيْقَاتِي عَلَى مَا جَمَعَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ مِنْ شِعْرِ زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ أَنْهِيَهَا بِذِكْرِ أَبْيَاتٍ لَمْ تَرِدْ فِيهِ وَلَا فِي عَمَلِ الْأُسْتَاذِ الْقَيْسِيِّ، وَقَعْتُ عَلَيْهَا أَنْتَاءَ دِرَاسَتِي لِلشَّعْرِ دُونَمَا اسْتِقْصَاءٍ أَوْ اسْتِيفَاءٍ، أوردُهَا إِكْمَالًا لِلْبَحْثِ وَخِدْمَةً لِلشَّعْرِ.

١- أَلَا إِنَّمَا قَيْسُ بْنُ عَيْلَانَ بَقَّةٌ إِذَا وَجَدَتْ رِيحَ الْعُصَيْرِ تَغَنَّتْ

التَّخْرِيجُ: "اللِّسَانُ" (بِق) لَهُ أَوْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، "اللِّسَانُ" (عِيل) لَهُ، وَكَذَلِكَ "حَيَاةُ الْحَيَوَانِ" ١/١٥٣.

٢- أَفْدِمُ صِدَامٌ إِنَّهُ ابْنُ بَحْدَلٍ

٣- لَنْ تُدْرِكَ الْخَيْلَ وَأَنْتَ تَدَّالُ

٤- إِلَّا بِمَرٍّ مِثْلَ مَرِّ الْأَجْدَلِ

التَّخْرِيجُ: "أَسْمَاءُ خَيْلِ الْعَرَبِ وَفُرْسَانِهَا" لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ - تَحْقِيقُ الْقَيْسِيِّ وَالضَّامِنِ - ص ٦٥، وَالرَّجَزُ فِي "الْأَغَانِي" ٢٣/١٨٥ مَنسُوبًا إِلَى عُمَيْرِ بْنِ الْحُبَابِ

مَعَ ذِكْرِ أَنَّ صِدَاماً لَهُ. عَلَى أَنَّ "الْقَامُوسَ الْمُحِيطَ" (صدم) يُنْصُ عَلَى أَنَّ صِدَاماً
لِزُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ.

التَّخْرِيجُ: "جَمَهْرَةٌ" ابْنِ الْكَلْبِيِّ، ص ٣٢١. وَوَكَيْعُ بْنُ زُفَرَ.

خَاتِمَةٌ:

كُنْتُ وَعَدْتُ فِي بَحْثٍ سَابِقٍ أَنْ أَتَنَاوَلَ فِي مَقَالٍ مَا أَرَاهُ النَّهَجَ الصَّحِيحَ
الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ عِنْدَ إِخْرَاجِ الشَّعْرِ عَنِ طَرِيقِ جَمْعِ مُتَنَائِرِهِ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ.
وَأَنْجَزَ حُرّاً مَا وَعَدْتُ. وَإِنِّي لِأَزْجُو اللَّهَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا بَيِّنَاتٌ مِنْ أَسْسِ عِلْمَاتٍ
يَهْتَدِي بِهَا مَنْ نَهَدَ لِجَمْعِ أَشْعَارِ شَاعِرٍ ضَاعَ دِيوَانُهُ، أَوْ تَصَدَّى لِـ"صُنْعِ" دِيوَانِ
شَاعِرٍ. وَقَدْ أَكُونُ حَمَلْتُ الْبَاحِثِينَ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ، وَأَبْطَرْتُهُمْ دَرَعَهُمْ، لَكِنِّي إِنَّمَا
اسْتَلْهَمْتُ أَعْمَالَ عُلَمَائِنَا الْقُدَامَى، فَطَلَبْتُ مِنْ بَاحِثِينَا أَنْ يَتَأَسَّوْا بِهِمْ، وَيَسِيرُوا عَلَى
سَنَنِهِمْ، وَإِنْ كَانَ الْمُرْتَقَى صَعْباً كَوُوداً، وَالْمَسْلُوكَ حَزْناً مُسْتَعْلِقاً.

وَأَنَا إِنْ كُنْتُ أَنَهَيْتُ بَحْثِي بِمَا عَلَّقْتُهُ عَلَى شِعْرِ زُفَرَ بْنِ الْحَارِثِ الَّذِي
جَمَعَهُ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ النَّجَّارُ، فَإِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَوْضِحَ مَا اشْتَرَطْتُهُ وَطَلَبْتُهُ مِنْ
صَانِعِي الدَّوَابِينِ، وَمَا قَصَدْتُ انْتِقَاصَ عَمَلٍ وَلَا تَوْهِينَ رَأْيِي. وَلَعَلَّ الْأُسْتَاذَ النَّجَّارَ
يَنْظُرُ إِلَى مَا كَتَبْتُ عَلَى أَنَّهُ مُحَاوَلَةٌ لِخِدْمَةِ تَرَاثِنَا الْخَالِدِ وَلُغَتِنَا الشَّرِيفَةِ، فَيَقْبَلُهُ
بِرَحَابَةٍ صَدْرٍ وَسَعَةٍ جِلْمٍ، فَإِنَّ هَذَا شَأْنٌ مَنْ تَكُونُ الْحَقِيقَةُ غَايَتَهُ، وَخِدْمَةُ الْعِلْمِ
مُبْتِغَاهُ.

وَلَهُ مِنِّي، بَعْدُ، عَظِيمُ الْإِجْلَالِ وَخَالِصُ التَّقْدِيرِ.